

[WWW.QURANONLINELIBRARY.COM](http://WWW.QURANONLINELIBRARY.COM)

# الأوجه المنقطعة أداءً بين المحررين وابن الجزري

تأليف

خادم القراءات وتحريراتها

أ.د. سامي محمد سعيد عبد الشكور

الأستاذ بجامعة طيبة بالمدينة المنورة

٢٠١٤ - ١٤٣٥ م

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، المنعم المتفضّل على عباده بما شاء، غافر الذنب، وقابل التوب، أَحْمَدَهُ، وأَشْكَرَهُ عَلَى مُزِيدِ فَضْلِهِ، وعُمُومِ نِعْمَتِهِ، وَأَصْلَى وَأَسْلَمَ عَلَى خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمامِ  
الْمُتَقِّينَ، نَبِيِّنَا وَسَيِّدِنَا مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وبعد، فمن خلال ممارستي لكتب التحريرات، وتدريسها لطلبة الدراسات العليا، فقد استوقفني في كتبهم عدم التقيد بنصوص النشر كالأخذ بكل ما صح عن الإمام ابن الجوزي من حروف القراءات وإن لم يقرأ بها، وأخص من ذلك الأوجه التي صرخ الإمام ابن الجوزي فيها بالانقطاع أداءً بينه وبين شيوخه وهو مناط البحث وحدوده، وعند تقيد تلك الأوجه، وبالرجوع لنصوص النشر تبيّن لي أنَّ هذه الأوجه، وإن صحت من طرق النشر، إلا إنَّ ابن الجوزي قد صرَّح بتركها تارة، أو بعدم القراءة بها على شيوخه، أو بقراءة شيء منها، ثم تركها تارة أخرى، وعند مقابلة تلك النصوص على كتب المحررين وجدهم قد نبذوا تلك النصوص في عدة مسائل، وراء ظهورهم، وأخذوا بخلافها، بل وربوا عليها عشرات الأوجه، مما جعل كتب التحريرات تفوق أحجامها، كتب القراءات المسندة، فأحببت أن أُبَيِّنَ في هذه الورقات تلك الأوجه المقطعة التي تركها ابن الجوزي، وأسباب انقطاعها، وأثر ذلك على كتب التحريرات، لعل الله ينفع بها أبناءنا الطلاب والباحثين.

وقد جاء هذا البحث في مقدمة، وتمهيد، وتطبيق، وخاتمة، وفهرس.

وبالله التوفيق

## - التمهيد -

## المطلب الأول:

### التعريف بمصطلحات البحث.

**الوجه في اللغة:** "الوجه، مستقبل لكل شيء، يقال: وجه الرجل وغيره ..... ونقول: وجّه فلان فلاناً فتوّجّه، أي انقاد، واتبع "(١).

**في الاصطلاح:** بشكل عام ما كان القارئ مخيّراً، بالاتيان به أثناء القراءة، فإنه يُسمى وجهًا، كإثبات البسملة بين السورتين، والوصل، والقطع بين السورتين، والوقف العارض، أي: بأي وجه أتى القارئ أجزاءً، لا يكون ذلك نقصاً في روايته، وهو ما يُعرف عند العلماء المتأخرين بالخلاف الجائز.(٢)

وأما الوجه فيما نبحثه هنا بشكل خاص، ومن خلال تبع ظهور هذا المصطلح من أواخر القرن الرابع الهجري على يد الإمام ابن مهران،(٣) وجدت أن المصطلح لم يقتصر استعماله على الخلاف الجائز كما هو عند المتأخرين، بل كان مصاحباً لخلاف الطرق عن الرواية، وهو ما يُعرف عند العلماء المتأخرين بالخلافة الواجب، وعليه فإن الأوجه التي نبحثها هنا هي: كل وجه أتى مصاحباً لاختلاف الطرق الآخذة عن الرواية سواء كان ذلك واجباً أو جائزاً.

**وأما المراد بالانقطاع أداءً:** هو ما نصّ فيه إمام من أئمة القراءات، بعدم القراءة بوجه من الوجوه على شيوخه، سواء صَح ذلك الوجه من طرقه أم لم يصح.

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ٦: ٨٨.

(٢) البدور الراحلة للقاضي: ١١، بتصرّف.

(٣) أحمد بن الحسين بن مهران الأصفهاني، مات سنة ٣١٨ هـ، معرفة القراء (١/٢٧٩).

## المبحث الثاني:

**التعريف بالإمام ابن الجزري، وأصحاب التحريرات.**

### **الإمام ابن الجزري:**

هو محمد بن محمد بن محمد الجزري، أبو الخير، ولد ليلة السبت الخامسة والعشرين من شهر رمضان سنة إحدى وخمسين وسبعين، وحفظ القرآن، وأفرد القراءات على الشيخ أبي محمد عبد الوهاب بن العلاء، والشيخ أحمد بن إبراهيم الطحان، وجمع للسبعة على الشيخ المجود إبراهيم الحموي، ثم جمع القراءات على الشيخ أبي المعالي بن اللبناني وغيرهم من الشيوخ، نظم الدرة في القراءات الثلاثة، وألف النشر في القراءات العشر، وطيبة النشر، والتقريب، وتحبير التيسير، وتاريخ القراء، توفي سنة ٨٣٣ هـ.<sup>(١)</sup>

### **أصحاب التحريرات:**

هم مشايخ الإقراء، الذين عنوا بكتب الإمام ابن الجزري، بالتدقيق، والتقويم، والعمل على تمييز كل رواية على حدة من طرقها الصحيحة، بعزوها إلى أصولها، والكشف عن المسكت عنها وما ليس منها، إلى غير ذلك من العمل بحيث يؤدي ذلك العمل إلى تخلص الأوجه الواردة في كتب الإمام ابن الجزري من التركيب، والتلقيق الممتنع رواية.

---

(١) غاية النهاية (٢٤٧/٢).

## التطبيق

وسيتم فيه عرض لأهم الأوجه التي وقفت عليها مما نص عليه الإمام ابن الجوزي في كتبه بتركها تصريحاً، أو تلميحاً مع بيان وجه الانقطاع، وأسبابه، وأثره في التحريرات.

### الوجه الأول: الغنة في اللام مما لم ترسم فيه النون في المصحف لجميع القراء.

بعد أن بين الإمام ابن الجوزي رحمه الله ثبوت الغنة عنده في اللام والراء، وصحتها من طرق كتابه، في غير ما موضع من كتبه كالنشر إذ قال فيه: " وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع إبقاء الغنة، ورووا ذلك عن أكثر أئمة القراءة كنافع<sup>(١)</sup>، وابن كثير<sup>(٢)</sup>، وأبي عمرو<sup>(٣)</sup>، وابن عامر<sup>(٤)</sup>، وعاصم<sup>(٥)</sup>، وأبي جعفر<sup>(٦)</sup>، ويعقوب<sup>(٧)</sup>، وغيرهم<sup>(٨)</sup> .

وقال في موضع آخر: " وقد وردت الغنة مع اللام، والراء عن كل القراء، وصحت من طرق كتابنا نصاً، وأداءً عن أهل الحجاز، والشام، والبصرة، وحفص<sup>(٩)</sup> " .

فبعد أن بين ذلك في كتبه قيد (رحمه الله) حكم ترك الغنة برسم المصحف، في المنفصل رسمأ منها على وجه الخصوص فقال: " أطلق من ذهب إلى الغنة في اللام، وعمم كل موضع،

(١) نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي المدني، توفي سنة ١٦٩ هـ. غاية النهاية (٣٣٠/٢).

(٢) عبد الله بن كثير بن عمرو المكي الداري، مات سنة ١٢٠ هـ. غاية النهاية (٤٣٣/١).

(٣) زبان بن العلاء بن عمارة المازني البصري، مات سنة ١٥٤ هـ. غاية النهاية (٢٨٨/١).

(٤) عبد الله بن عامر بن يزيد اليحصبي، مات سنة ١١٨ هـ. غاية النهاية (٤٢٣/١).

(٥) عاصم بن أبي النجود، الأسدية الكوفي التابعي، مات سنة ١٢٧ هـ. معرفة القراء (٨٨/١).

(٦) يزيد بن القعقاع المدني المخزومي، مات سنة ١٣٠ هـ. غاية النهاية (٣٨٢/٢).

(٧) يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي، مات سنة ٢٠٥ هـ. معرفة القراء (١٥٧/١).

(٨) النشر . ٢٣/٢

(٩) حفص بن سليمان بن المغيرة الأسدية الكوفي، مات سنة ١٨٠ هـ. غاية النهاية (٢٥٤/١).

(١٠) النشر . ٢٤/٢

وينبغي تقييده بباء إذا كان منفصلاً رسمأ، نحو ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾<sup>(١)</sup>، ﴿أَنَّ لَا يَقُولُوا﴾<sup>(٢)</sup>، وما كان مثله مما ثبتت النون فيه، أما إذا كان [ متصلأ ]<sup>(٣)</sup> رسمأ نحو ﴿فَإِنَّمَا يَسْتَحِيُوا لَكُم﴾، في هود<sup>(٤)</sup>، ﴿أَلَّنْ تَجْعَلَ لَكُم﴾ في الكهف<sup>(٥)</sup>، ونحوه مما حذفت منه النون، فإنه لا غنة فيه؛ لمخالفته الرسم في ذلك.<sup>(٦)</sup> ثم بين (رحمه الله) أن ذلك اختيارات المحققين كأبي عمرو الداني<sup>(٧)</sup> وغيره، فقال : " وهذا اختيار الحافظ أبي عمرو الداني، وغيره من المحققين "<sup>(٨)</sup>.

وفي موضع آخر يصرح الإمام ابن الجزري بأنه لا يأخذ بوجه الغنة في أغلب الأحوال، وإن صحت من طرقه فيقول : " وكذا قرأت أنا على بعض شيوخي بالغنة، ولا آخذ به غالباً"<sup>(٩)</sup>

ثم ختم الإمام الجزري هذه المسألة بما يمكن أن يجاب عنه من عدم إطلاق الغنة، ولم يراع رسم المصحف، بأن المتصل رسمأ لا نون فيه أصلاً.

فقال: " ويمكن أن يجاب عن اطلاقهم بأنهم إنما أطلقوا إدغام النون بغنة، ولا نون في المتصل منه "<sup>(١٠)</sup>

(١) البقرة: ٢٤.

(٢) الأعراف: ١٦٩.

(٣) الصواب ما أثبته، فليصحح في غيره من النسخ التي بين أيدي القراء الكرام إذ فيها " منفصلاً " وهو خطأ من النسخ.

(٤) آية: ١٤.

(٥) آية: ٤٨.

(٦) النشر ٢/٢٨.

(٧) عثمان بن سعيد بن عثمان الأموي، القرطبي، مات سنة ٤٤٤ هـ. غاية النهاية (١/٥٥).

(٨) النشر ٢/٢٨.

(٩) المصدر السابق ٢/٢٩.

(١٠) المصدر السابق ٢/٢٩.

وهو الذي لم يعترض عليه فيه أحد، أو أشار بشيء في كتبه سواء من علماء عصره<sup>(١)</sup> أو من أتى بعده من علماء القراءات<sup>(٢)</sup> أو من مشايخ الإقراء والتحريرات<sup>(٣)</sup> بعدهم إلا ما كان من الشيخ المتولي (رحمه الله)<sup>(٤)</sup> ومن تبعه على ذلك بعده<sup>(٥)</sup>، فقد اعترض على الإمام ابن الجوزي في هذه المسألة بعد أن كان موافقاً له كما قال في نظم له :

" واختيراً في متصل أن تحظراً"<sup>(٦)</sup>

ثم بدا له بعد ذلك مخالفة ابن الجوزي بل ومخالفة الجمهور وأن ما ذهب إليه ابن الجوزي مجرد اختيار منه، ولا يلتفت إليه؛ لأنه مصادم لركنية اتباع الرسم، على ما قرره ابن الجوزي نفسه في كتابه النشر، فقال المتولي معتبراً: " وفي هذا الاختيار نظر؛ لما أصله في النشر في مبحث ركنية اتباع الرسم ، قال —أي ابن الجوزي—: " وقد يوافق بعض القراءات الرسم تحقيقاً، ويوافقه بعضها تقديراً نحو : ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّين﴾"<sup>(٧)</sup>، فإنه كتب بغير(ألف) في جميع المصاحف،

(١) انظر مثلاً : إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز للقبقي : ١٩٣ ، وشرح طيبة النشر للإمام التويري ٤٤ / ٤٤ ، وشرح طيبة النشر لابن الناظم : ١٤٤ .

(٢) البدور الراherة للإمام ابن النشار ١٢١ / ١ .

(٣) انظر : إتحاف فضلاء البشر للبنا ١٤٥ / ١ ، وتحرير الطرق والروايات للمنصوري: ص ٥٠ ، وبدائع البرهان، مخطوط ١١٥-١١٧، والاختلاف في وجوه الاختلاف ليوسف زاده، مخطوط ورقة: ٤ ، وفتح العلي الرحمن للطباطخ ، ورقة ٦ ، والتحارير المنتخبة: ص ٥٩ ، وغيره على هبة المنان للإباري ٤٣: ، وشرح مقرب التحرير للخليجي: ص ٢٤ ، وغيرها .

(٤) ستائي ترجمته.

(٥) كالشيخ الزيات ، كما أخبرني شيخي الشيخ رشاد عبد التواب قراءة عليه، وما أخبرني به شيخي فضيلة الأستاذ الدكتور أحمد مبارك بالأخذ بالغنة في المرسوم وغير المرسوم ، من طريق طيبة النشر. وكذا صاحب فريدة الدهر(١٩/٢) وكفى بهذا الكتاب مثلاً؛ لأنه حجة طلبة العلم من أراد القراءة بختمه من طريق الطيبة ، فهو من أتباع المتولي .

(٦) القول الأصدق، في بيان ما خالف فيه الأصبهاني الأزرق للضباع ص: ٢٤ ، وفي شرح نظم الشيخ المتولي" ما خالف فيه أبو بكر الأصبهاني من طريق طيبة النشر أبا يعقوب الأزرق من طريق الشاطبية (٧) الفاتحة: ٤ .

فقراءة الحذف تتحتمله تحقيقاً كما كتب ﴿مَلِكُ النَّاسِ﴾<sup>(١)</sup>، وقراءة الألف تتحتمله تقديرأً كما كتب ﴿مَنِلَّكَ الْمُلْك﴾<sup>(٢)</sup>، فتكون الألف حذفت اختصاراً<sup>(٣)</sup>

وبعد أن نقل الشيخ المتولي كلام ابن الجزري قاسه على مسألته هذه، من أن الغنة فيما لم يرسم من المصحف، تدخل تحت هذا البحث في اتباع الرسم تقديرأً، فوجب المصير إليه.

فقال (رحمه الله): ولا شك أن القراءة بالغنة في المتصل من قبيل الثاني، فتحتمل الرسم تقديرأً، كما كتب نحو: ﴿إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾<sup>(٤)</sup>، و﴿أَنْ لَا مَلْجَأ﴾<sup>(٥)</sup>، و﴿أَنْ لَنْ يَحُوْر﴾<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>.

ثم ختم الشيخ (رحمه الله) بنص آخر لابن الجزري بين فيه أن مخالف الرسم، لا تعد مخالفه إذا ثبتت القراءة وصحت، وأن ذلك مما يغفر.

فقال الشيخ المتولي: "... وقال أيضاً - أي ابن الجزري - على أن مخالف صحيح الرسم في حرف مدغم ، أو مبدل ، أو ثابت ، أو مذوف ، أو نحو ذلك لا يعد مخالفأً إذا ثبتت القراءة به ، ووردت مشهورة مستفاضة..."<sup>(٨)</sup> انتهى كلام الشيخ.

قلت: وأنت ترى أنه ليس للشيخ المتولي من نصوص ابن الجزري في استدلاله على ما يريد إلا نصوص ابن الجزري مرة أخرى، فأراد أن يلزم ابن الجزري ما لا يلزم، وإنما فائدة قول ابن الجزري : " أطلق من ذهب إلى الغنة في اللام، وعمم كل موضع، وينبغي تقيده بما إذا كان

(١) الناس: ٢.

(٢) آل عمران: ٢٦.

(٣) الروض: ١٩٦، وانظر النشر ١/١١.

(٤) البقرة: ٢٤.

(٥) التوبة: ١١٨.

(٦) الانشقاق: ١٤.

(٧) الروض: ١٩٦.

(٨) الروض: ١٩٧.

متصلًا رسمًا.... أما إذا كان متصلًا رسمًا، فهو ﴿فِإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا لِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> ... ما حذفت منه النون، فإنه لا غنة فيه ؛ لمخالفته الرسم".

فكان يجب على الشيخ المتولي في أقل الأحوال أن يجعل مبحث ركنية الرسم عند ابن الجزري، له استثناءات ومنها عدم الأخذ بغنة ما اتصلت نونه في الرسم، حتى لا يكون قول ابن الجزري : " لا غنة فيه؛ لمخالفته الرسم، تضاربًا بين أقواله، هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن عدم الأخذ بما لم يرسم هو عمل المحققين، و أهل الأداء من الإمام أبي عمرو الداني الذي قال : " و إلى الأول أذهب" — أي غنة المنفصل رسمًا— وعليه فتكون غنة المتصل منقطعة باختيار الداني غيرها، ووافقه ابن الجزري بقوله: " ولا آخذ به غالباً " فهي ليست منقطعة بين المحررين وابن الجزري فقط بل من الإمام الداني ، وهو ما لم يخالفه أحد بعده كما بینا سابقاً، ولم يشر أحد بخلافه إلا الشيخ المتولي.

كما إنه مما تحدى الإشارة إليه أن ابن الجزري في حديثه في مبحث ركنية اتباع الرسم لم يتطرق إلا للفظ القراءة ولم يمثل إلا بقراءة، ولم يتعرض للأوجه بذكر، ولم يمثل لها، والذي ذهب إليه الشيخ المتولي من باب الأوجه، والتي يتركها كثير من أهل الأداء للتخفيف والتهوين، وعدم الإثقال وهو ما اشتغل بخلافه أصحاب التحريرات ، و ملؤا كتبهم بكل ما صح منها فخرجت تلك الأسفار المتنقلة باستقصاء كل وجه، علمًا بأن الموضع التي رسمت فيها النون لا تتجاوز العشرة عند أئمة الإقراء، وأهل التحقيق ذكرها الإمامين الداني<sup>(٢)</sup> وابن الجزري<sup>(٣)</sup>، وعليه وجوب التقييد بها ، للأئمة العشرة من وردت عنهم الغنة في اللام والراء ، وفيها غنية لما عدم رسمه، علمًا بأن ابن الجزري قد ترك من الأوجه كما سيأتي في هذا البحث ما هو أعلى شأنًا مما تمسك به الشيخ المتولي ؛ تهوييناً لمن أتى بعده فهلا وسع أصحاب التحريرات ما وسع الإمام الجزري !.

(١) هود: ١٤ .

(٢) جامع البيان ٦٨١/٢ .

(٣) النشر ٢٩/٢ .

## الوجه الثاني : الغنة لأبي عمرو البصري و يعقوب على الإدغام الكبير .

أجمع كل من أتى بعد الإمام ابن الجوزي على عدم الغنة لأبي عمرو البصري<sup>(١)</sup> و يعقوب<sup>(٢)</sup> ، لأن إمام الفن صرخ في كتابه النشر بأنه لم يقرأ لأبي عمرو البصري بالغنة على إدغام الكبير في النون الساكنة والتنوين.

وإليك نصه في النشر:

١- " .....وبعدم الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن والمتحرك وبه آخذ"<sup>(٣)</sup>

٢- " وكذلك أجمعوا على إدغام النون في اللام، والراء، إدغاماً خالصاً كاملاً من غير غنة، من روى الغنة عنه في النون الساكنة، والتنوين، عند اللام والراء، ومن لم يروها".<sup>(٤)</sup>

٣- " .....ويحتمل أن القارئ بإظهار الغنة إنما يقرأ بذلك في وجه الإظهار أي حيث لم يدغم الإدغام الكبير "<sup>(٥)</sup>

وأما يعقوب فهو داخل ضمناً في الحكم السابق لقوله في طيبة النشر:

" وقيل عن يعقوب ما لا بن العلاء"<sup>(٦)</sup>

قلت: وهو الذي سارت به الركبان بعد ابن الجوزي لم يعرف لهم مخالف.

(١) النشر ٢٩/٢ .

(٢) النشر ٢٩/٢ .

(٣) النشر ٢٩/٢ .

(٤) النشر ٢٩٩/١ .

(٥) النشر ٢٩/٢ .

(٦) طيبة النشر ص ٤١ .

قال البناء<sup>(١)</sup> عن ابن الجوزي : " قال: وبعد الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن والمتحرك وبه آخذ"<sup>(٢)</sup>

وقال الشيخ المنصوري<sup>(٣)</sup>: "فإذا وقع إدغام كبير، وغنة فعلى الإظهار عدم الغنة، ثم الغنة، وعلى الإدغام عليه عدم الغنة"<sup>(٤)</sup> ، قوله تعالى ﴿لَأَرِبَّ فِيهِ هُدًى لِّلتَّنَقِينَ﴾<sup>(٥)</sup>، ونحوه لأبي عمرو فيه ثلاثة أوجه: إظهار (فيه) مع عدم الغنة في (هدى)، ومعها، وإدغام (فيه) مع تركها"<sup>(٦)</sup>، وقال المنصوري عن يعقوب : " ولি�عقوب خمسة أوجه:

الأول: الإظهار مع عدم الغنة.....، الثاني:.....

الثالث: إظهار (فيه) مع الغنة في (هدى).....، الرابع.....

الخامس: إدغام (فيه) مع ترك الغنة "<sup>(٧)</sup>

وقال الشيخ الأزمي<sup>(٨)</sup>: "... وأما أبو عمرو، فيصح له كل الوجوه بحسب التركيب غير أن الغنة في قوله ﴿هُدًى لِّلتَّنَقِينَ﴾، ونحوها تتنبع على الإدغام الكبير "<sup>(٩)</sup>  
وقال عن يعقوب: " وأما يعقوب تتنبع الغنة له على وجه الإدغام الكبير "<sup>(١٠)</sup>

(١) أحمد بن محمد بن عبد الغني، المشهور بالبناء، مات سنة ١١٧ هـ. هدية العارفين ١/٦٧.

(٢) الإتحاف ١/٤٨.

(٣) علي بن سليمان بن عبد الله المنصوري، شيخ القراءات، مات سنة ١١٣٤ هـ. معجم المؤلفين

٢/٤٤٧.

(٤) تحرير الطرق: ٥٠.

(٥) البقرة: ١.

(٦) تحرير الطرق: ٥٠.

(٧) تحرير الطرق: ٥٠.

(٨) مصطفى بن عبد الرحمن بن محمد الأزمي الرومي الحنفي، مات سنة ١١٥٥ هـ. الأعلام ٧/٢٣٦.

(٩) بدائع البرهان ، مخطوط، ١/١٨.

(١٠) البدائع ١/٢٢.

وقال في موضع آخر: "قوله تعالى **﴿فِي هُدَىٰ﴾**، فيه لأبي عمرو ثلاثة أوجه، وتنع الغنة في نحو **﴿هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ﴾**<sup>(١)</sup> و **﴿مِنْ شَمَرَةٍ رِّزْقًا﴾**<sup>(٢)</sup>، مع الإدغام الكبير لأبي عمرو، ويعقوب وفيه ليعقوب خمسة أوجه: على إظهار **﴿فِي﴾**، أربعة أوجه، وعلى الإدغام وجه واحد، وهو عدم الغنة ولأبي عمرو: الإظهار مع عدم الغنة ، و الثاني: كذلك لكن مع الغنة ..... والثالث: الإدغام مع عدم الغنة<sup>(٣)</sup>.....

وقال الشيخ يوسف أفندي زاده<sup>(٤)</sup>: " قوله تعالى: **﴿هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ﴾**.... فيه لأبي عمر ثلاثة أوجه، ..... الثالث: الإدغام مع الإبدال .....<sup>(٥)</sup>

قلت: والشيخ زاده لم يأخذ ليعقوب ولا لأبي عمرو بالغنة لا على الإدغام الكبير، ولا على الإظهار ، ودليله في ذلك قول ابن الجزري: " ويحتمل أن القارئ بإظهار الغنة إنما يقرأ بذلك في وجه الإظهار أي حيث لم يدغم الإدغام الكبير، فوجه الشاهد هنا أن ابن الجزري إنما أورد غنة البصري مع الإظهار على سبيل الاحتمال في إشارة لعدم قراءته بذلك، وكذلك قول ابن الجزري: " أجمعوا على إدغام النون في اللام والراء إدغاماً خالصاً من غير غنة من روى الغنة في النون الساكنة والتنوين عند اللام والراء، و من لم يروها.

وقال الشيخ العبيدي<sup>(٦)</sup>: " قوله تعالى: **﴿هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ﴾**، لأبي عمرو ثلاثة أوجه:

(١) البقرة: ٢ .

(٢) البقرة: ٢٥ .

(٣) تحرير الطرق : ص ٥٠ .

(٤) هو عبد الله بن محمد الشهير بيوسف زاده أفندي، صاحب كتاب الائتلاف في وجوه الاختلاف.

هدية العارفين ٤ / ٢٧٠ .

(٥) الائتلاف في وجوه الاختلاف ، ورقة : ٥ .

(٦) إبراهيم بن بدوي بن أحمد الحسني المقرئ، شيخ القراء بالديار المصرية، مات سنة ١٢٨٥ هدية

العارفين ٢ / ٣٤ .

الأول: إظهار (فيه) مع عدم الغنة.

الثاني: معها.

الثالث: إدغام (فيه) مع ترك الغنة.

وتمتنع الغنة مع الإدغام<sup>(١)</sup>

وقال عن يعقوب: " ولি�عقوب خمسة أوجه:

الأول: الإظهار مع عدم الغنة .....، الثاني.....، الثالث: إظهار (فيه) مع الغنة

.....، الرابع.....، الخامس: إدغام (فيه) مع ترك الغنة<sup>(٢)</sup>

وقال رحمه الله: "ثم اعلم أن الغنة تمتنع مع الإدغام الكبير لأبي عمرو، ويعقوب"<sup>(٣)</sup>

وقال الشيخ الطباخ ناظما :

..... \*\*\* ..... " ما غَنَّ لاماً "

..... \*\*\* ..... والمدمغ الكبير

ثم قال شارحاً: " ..... وما غَنَ المدمغ : الإدغام الكبير، ففي قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ

يَكُنُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِم﴾<sup>(٤)</sup>، عدم الغنة مع الوجهين، والغنة مع الإظهار<sup>(١)</sup> و المدمغ

صادق بأبي عمرو، ويعقوب"

(١) التحارير المنتخبة : ٦٤ .

(٢) التحارير المنتخبة ٤ .

(٣) التحارير المنتخبة : ٦٤ .

(٤) فتح العلي : ورقة ١٦ .

(٥) البقرة: ٧٩ .

وقال الشيخ الخليجي<sup>(٢)</sup> ناظماً:

..... \*\*\* "وغنة اللام مع الراء امنعا"

..... \*\*\* ..... والمدغم الكبير.....<sup>(٣)</sup>

وقال شارحاً : " وأخبر أن المدغم الإدغام الكبير ، وهو صادق بأبي عمرو ، و يعقوب يمنع الغنة في اللام والراء عند الإدغام، ففي قوله: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ.....﴾<sup>(٤)</sup> : الإظهار مع الغنة ، وعدمها ، والإدغام مع عدمها"<sup>(٥)</sup>

وقال الشيخ الإبياري<sup>(٦)</sup> في شرحه على هبة المنان:

..... \*\*\* ..... " ما عنَّ لاماً....."

..... \*\*\* ..... والمدغم الكبير.....

وقوله (المدغم الكبير) مبتدأ، خبره: تمنع الغنة عنده نحو ﴿هُدَىٰ لِّتَشَقَّبَ﴾ فعلى الإظهار الغنة، وعدمها، وعلى الإدغام حذفها فقط، <sup>(٧)</sup> والإدغام يشمل أبا عمرو، ويعقوب.

وأما الشيخ المتولي والذي انفرد بمخالفة الجمهور فإليك حاليه قبل إعمال فكره وبعده فقال مصوراً لنا حال الناس، وما عليه شيوخه وسائر من علمه مِنْ موافقة ابن الجزري: " ثم اعلم

(١) فتح العلي : ورقة ٢٠.

(٢) محمد بن عبد الرحمن الخليجي، مات سنة ١٣٨٩ هـ. إمتناع الفضلاء ٤/٢٤٣.

(٣) شرح مقرب التحرير: ورقة ٢٩.

(٤) البقرة: ٧٩...

(٥) شرح مقرب التحرير، ورقة ٢٩-٣٠.

(٦) العالمة الشيخ أحمد بن شرف الإبياري، كان حياً سنة ١٢٥ هـ. إمتناع الفضلاء ٤/٤٨٦.

(٧) غيث الرحمن على هبة المنان : ٤٣-٤٤.

أن ما ذكرناه من منع إظهار الغنة على وجه الإدغام الكبير لأبي عمرو، ويعقوب هو ما عليه شيوخنا، وسائر من علمناهم ....<sup>(١)</sup>

ثم قال ناظماً: " وَدَعْ غُنَّةَ الْبَصْرِيِّ عِنْدَ اِدْغَامِهِ ..... " <sup>(٢)</sup>

إلا إنَّ الشِّيخَ المَتَوْلِيَ بَدَى لَهُ رَأْيٌ آخَرُ أَدَى إِلَى مَقَابِلَةِ كُلِّ هَذَا الْإِجْمَاعِ، وَمَا أَطْبَقَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا بِقَلْبِ ظَهَرِ الْمَحْجُونِ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ هُوَ، وَشِيوخُهُ، وَبَدَا لَهُ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَى مِنْ إِعْمَالٍ فَكَرِهَ مُفَارِقَةَ الْجَمَاعَةِ، وَبَأْنَ كَلَامَ النَّشْرِ فِيهِ خَلَافٌ مَا فَهَمَهُ النَّاسُ، فَقَالَ رَحْمَهُ اللَّهُ بَعْدَ أَنْ بَيَّنَ أَنَّ كُلَّ مَنْ عَلِمَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَحْتَيْ شِيوخِهِ قَدْ تَبَعُوا أَبْنَى الْجَزَرِيِّ فِي ذَلِكَ فَقَالَ: " .... وَالآنَ قَدْ ظَهَرَ لَنَا كَلَامُهُ مِنَ النَّشْرِ أَنَّ الْأَمْرَ بِخَلَافِهِ " ثُمَّ قَالَ ناظماً:

" وَمَا قَلْتَ مِنْ مَنْعِ إِظْهَارِ غُنَّةٍ \*\*\* عَلَى وَجْهِ إِدْغَامِ لَدَى وَلَدِ الْعَلَا

<sup>(٣)</sup> تَوَهَّمَهُ قَوْمِيْ وَإِنِّي أَجِيزُ \*\*\* لَهُ عَلَى وَجْهِ إِدْغَامِ لَدَى وَلَدِ الْعَلَا "

وَأَمَّا مَا ظَهَرَ لِلشِّيخِ مِنْ كَلَامِ النَّشْرِ فِلْسَانُ حَالِهِ يَقُولُ:

١ - إنَّ مَنْعَ أَبْنَى الْجَزَرِيِّ لِغَنَّةِ عَلَى الإِدْغَامِ الْكَبِيرِ كَانَ بِسَبَبِ تَوْهِمٍ سَرِّيِّ لَهُ، وَشَبَهَهُ وَقَعَتْ لَهُ أَدَتْ لِذَلِكَ الْمَنْعِ، وَهَذِهِ الشَّبَهَةُ هِيَ أَنَّ أَبْنَى الْجَزَرِيِّ عِنْدَمَا قَالَ فِي كِتَابِهِ النَّشْرِ: " إِذَا قَرَئَ بِإِظْهَارِ غَنَّةِ فِي النُّونِ السَّاكِنَةِ، وَالنَّسْوَيْنِ فِي الْلَّامِ وَالرَّاءِ لِلْسُّوْسِيِّ <sup>(٤)</sup>، وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَمْرُو، فَيَنْبَغِي قِيَاسًاً إِظْهَارَهَا فِي النُّونِ الْمُتَحَركَةِ فِيهِمَا عَلَى نَحْوِ: ﴿لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ﴾ <sup>(٥)</sup>، ﴿زِينَ لِلَّذِينَ﴾ <sup>(٦)</sup>، ﴿تَبَيَّنَ لَهُمْ﴾ <sup>(٧)</sup>،

(١) الروض : ١٩٨ .

(٢) المصدر السابق: ١٨٤ .

(٣) المصدر السابق: ١٩٨ .

(٤) النَّشْر: ٢٩/٢ .

(٥) الْبَقْرَة: ٥٥ .

(٦) الْبَقْرَة: ٢١٢ .

(٧) التَّوْبَة: ١١٣ .

ونحو: ﴿تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿خَرَّأْنَ رَحْمَةَ رَبِّنَا﴾<sup>(٢)</sup>، إذ النون من ذلك تسكن أيضاً للإدغام<sup>(٣)</sup>.

ووجه الشبهة عند ابن الجوزي كما ظهرت للشيخ المتولي أنه اجتمع عند ابن الجوزي نونان، الأولى: النون الساكنة، والتنوين المدغمة في اللام والراء من نحو: ﴿مِنْ رَبِّهِمْ﴾<sup>(٤)</sup>، ﴿هُدَى لِتَشْتَقِينَ﴾<sup>(٥)</sup>، ﴿مِنْ لَدُنْ﴾<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup>.

والثانية: النون المتحركة المدغمة في اللام والراء ، من نحو: ﴿لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ﴾ و ﴿تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾.

فأمر ابن الجوزي بإبقاء الغنة في نون المتحرك أسوةً بأختها في النون الساكنة والتنوين اختياراً منه، ومن باب القياس عند عدم وجود الدليل، إلا إن الإمام ابن الجوزي عندما أورد نصاً يفيد إجماع الرواة عن أبي عمرو بعدم الغنة في المتحرك، عندما قال: " .... وكذلك أجمعوا على إدغام النون في اللام والراء إدغاماً خالصاً كاملاً من غير غنة، مَنْ روى الغنة عنه في النون الساكنة والتنوين عند اللام والراء، ومَنْ لم يروها

<sup>(٨)</sup><sup>(٩)</sup>

(١) إبراهيم: ٧

(٢) الإسراء: ١٠٠

(٣) النشر: ٢٩ / ٢

(٤) البقرة: ٥

(٥) البقرة: ٢

(٦) هود: ١

(٧) النشر ٢٩٩ / ١

(٨) المصدر السابق.

أُسقط في يده وسرى لابن الجزري الوهم بأنه إذا كان رواة أبي عمرو البصري مجتمعون على ترك الغنة في المتحرك فإنه لابد لنا أن نمنع الغنة في الساكن على وجه الإدغام الكبير فقال في النشر: "ويحتمل أن القارئ بإظهار الغنة إنما يقرأ بذلك في وجه الإظهار، حيث لم يدغم الإدغام الكبير.

وهذا هو الذي فهمه الشيخ المتولي، وما ظهر له من كلام النشر مما أثار حفيظته فقال عن ابن الجزري: "فقوله: ينبغي قياساً إظهارها ..... إلى آخره" لا ينبغي أن يلتفت إلى هذا القياس؛ لصادمته للرواية الصحيحة الواردية على الأصل إذ النون من نحو: ﴿لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ﴾<sup>(١)</sup> و﴿لَتَذَرَّنَ رَبُّكَ﴾<sup>(٢)</sup> متحركة في الأصل، وسكونها عارض للإدغام، والأصل ألا يعتد بالعارض، ولما فيه من قياس ما لا يروى على ما روى والقراءة سنة متبعة، يأخذها الآخر عن الأول، والقياس إنما يصار إليه عند عدم النص، وغموض وجہ الأداء، وهذا لا غموض فيه"<sup>(٣)</sup>.

ثم بين الشيخ المتولي أنَّ ابن الجزري لم يكن على صواب في أصل المسألة، فكيف يقيس على أمر منفي بإجماع روأة أبي عمرو بتركه فهو قياس باطل؟ ولو أنها أخذنا بكلامه لوردت الغنة على اعتبار العارض، والأصل أقوى من العارض، وعليه فقول ابن الجزري باحتمال أن القارئ بإظهار الغنة إنما كان على الإظهار: مجرد وهم سرى لابن الجزري، وإلا لجزَّ المسألة ولم يعبر بالاحتمال.

فقال في روضه: "... مع أنه حکى الإجماع على تركها في ذلك حيث قال في باب الإدغام الكبير ما نصه: "وكذلك أجمعوا على إدغام النون في اللام والراء إدغاماً خالصاً كاملاً من غير غنة من روى الغنة عنه في النون الساكنة والتنوين ولو وردت الغنة في ذلك لخرجت على اعتبار العارض، ووجب قبولها وطرح الأصل الذي

(١) البقرة: ٥٥.

(٢) إبراهيم: ٧.

(٣) الروض: ١٩٨.

هو أقوى من العارض، وبهذا تعلم أن قوله: "ويحتمل أنَّ القارئ بإظهار الغنة إنما يقرأ بذلك في وجه الإظهار حيث لم يدغم الإدغام مجرد توهُّم سرى إليه من تركهم الغنة في المتحرك، وإلا لجزم، ولم يعبر بالاحتمال، وإذا بطل هذا القياس وفسد هذا الاحتمال، وزال هذا التوهُّم بقى الحكم في كل باب على ما ثبتت الرواية فيه" <sup>(١)</sup>.

ثم بعد ذلك انبرى الشيخ المتولى لشيوخه، وأنهم لم يعنوا النظر، وأن تركهم للغنة على الإدغام الكبير هو مجرد احتياط منهم، وليس فيه دليل فقال رحمه الله: " وقد جرى عمل شيوخنا على منع الغنة في وجه الإدغام الكبير، وما ذاك إلا من كونهم لم يعنوا النظر في ذلك الاحتمال، وأمعنوا، ولاحظوا أنَّ الاحتياط تركها حالة الإدغام، ولم يلمُّحوا أنَّ الاحتياط لا يصح عند وضوح الدليل، وأي دليل أوضح، وأعظم من نقله الإجماع على تركها في المتحرك في مذهب من يرويها في الساكن، مع اختياره لها في الأول، قياساً على الثاني .... فالحاصل أنها لو قلنا بالمنع تبعاً لهم لكان منعاً للجائز، ومنع الجائز غير مسلم، ولو قلنا بالقياس لكان خرقاً للإجماع ..." <sup>(٢)</sup>.

ثم ختم الشيخ المتولي (رحمه الله) بيان غنة يعقوب وأنها ثابتة، وأن عدم ذكر الأزميري لها إلا في وجه الإظهار إلا لأنَّه قد سرى إليه ما سرى لابن الجزري، فقال ناظماً:

" وما قلته من منع إظهار غنة \*\*\* لبصر مع الإدغام قد وهم الملا

فللحضرمي أوجب ولابن العلا أجز ..... <sup>(٣)</sup>

ملاحظات على ما سبق:

(١) الروض: ١٩٩ - ١٩٨.

(٢) الروض: ١٩٨.

(٣) الروض: ٢٠١.

أولاً : فقد كان يكفي الشيخ المتولي ( رحمة الله عليه ) الاتباع، وعدم مخالفته الجمهور، وعدم الانفراد برأيه في هذه المسألة، فمهما توصل إلى أدلة وإعمال فكر فإنها ستتضاءل أمام قول ابن الجزري: " وبعدم الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن، والمحرك وبه آخذ " <sup>(١)</sup> . فهذا نص صريح لا يقبل التأويل، ولا التعطيل في انقطاع وجه الغنة على الإدغام الكبير أداءً لابن الجزري.

ثانياً: كان الهدف من تأمل الشيخ المتولي هو أن يحيى القراءة بكل ما صح من طرق ابن الجزري وإن لم يقرأ بها ابن الجزري، بدليل أنَّ الشيخ المتولي يعلم أنَّ ابن الجزري لم يقرأ على شيوخه بهذا الوجه عندما قال عن ابن الجزري: " ثم إنَّ قوله: " وبعدم الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن والمحرك وبه آخذ " ، نص صريح في أنَّ الغنة لم تثبت عنده بطريق الأداء، بل بطريق النص " <sup>(٢)</sup> . فهل بعد اعتراف المتولي هذا أدنى شك بانقطاع الوجه؟.

ثالثاً : إنَّ بين قوله ابن الجزري " وأجمعوا على إدغام النون ... إدغاماً خالصاً كاملاً ... " <sup>(٣)</sup> وقوله: " وإذا قرئ بإظهار الغنة والنون الساكنة ... فينبغي قياساً إظهارها من النون المتحركة <sup>(٤)</sup> .

لا توجد علاقة، لا من قريب ولا من بعيد ومبحث ابن الجزري للقياس الذي أشار إليه الشيخ المتولي فكيف يأتي ابن الجزري بنص يفيد إجماع الرواة على ترك الغنة في المحرك ثم يجعل هذا المجمع على تركه مستندًا للقياس على مسألة الغنة في الساكن تارة وينطلق أيضًا من خلال هذا الأمر المجمع على تركه لمنع الغنة من الساكن على وجه الإدغام الكبير قياساً فهذا محال من ابن الجزري فدللً هذا أنَّ سبب إيراد غنة المحرك عند ابن الجزري هو تبرع منه للذين رووا الغنة في الساكن، وكأن لسان الحال يقول لهم: يا من قرأت بإظهار الغنة في الساكن، فإنَّ المحرك قد صار له عند الإدغام حكم الساكن، وذاك؛ لأنَّ سكن عند

(١) النشر: ٢٩/٢ .

(٢) الروض: ٢٠٠ .

(٣) النشر: ٢٩٩/١ .

(٤) النشر: ٢٩/١ .

الإدغام فأصبح ساكناً كالمسألة الأولى، فالقياس هنا لكم يقتضي أن تأتوا بعنة في هذه الحالة.  
فقال ابن الجزري بعد هذه الحالة مباشرة:

: "وبعد الغنة قرأت عن أبي عمرو في الساكن والمتحرك وبه آخذ" حتى يخرج ابن الجزري من ينسب إليه اختيار الغنة في المتحرك كما ادعى المتولي، فأخبر بترك الوجهين والذي يختار شيئاً، يأخذ به، إذ لا معنى للاختيار بتركه.

رابعاً : إنَّ قول الشيخ المتولي " لا ينبغي أن يلتفت إلى هذا القياس لمصادمته للرواية الصحيحة ..... إذ النون من نحو ( لن نؤمن ) متحركة في الأصل .... القراءة سنة متبعة ، فكل هذا يعلمه ابن الجزري فهو يعلم ما معنى القياس وما هي الرواية الصحيحة، ويعلم متى يعتد بالعارض ، ومتى لا يعتد ، وهو الذي قال : " القراءة سنة متبعة "

خامساً : إنَّ أصحاب التحريرات قد أتبعوا أنفسهم في تبع ، واستقصاء كل وجه صح من طرق ابن الجزري وملؤوا كتبهم بتلك الأوجه ، حتى صاقت دفتاً كتبهم بها ، فهلا وسعهم ما وسع ابن الجزري من التهوين والتخفيف ، وترك ما تركه ، منها ، واتباع تقديره ، وإطلاقه وكل اختياراته في النشر حتى يخرج من كل الخلافات ، والتبان بين الحررين .

**الوجه الثالث: تبقية الغنة في اللام والراء، للأصبهاني، وابن ذكوان وابن عامر وإدريس.**

وهذا الوجه منقطع أداءً لكل هؤلاء الرواة. بنص ابن الجزري في كتابه النشر، فبعد أن بينَ (رحمه الله) صحة النص بالغنة في اللام والراء عن جميع القراء بقوله: " وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام مع إبقاء الغنة ، ورووا ذلك عن أكثر أئمة القراءة كنافع وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر ، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب<sup>(١)</sup> .

وقوله: " وقد وردت الغنة مع اللام والراء عن كل من القراء، وصحت عن طريق كتابنا نصاً، وأداءً عن أهل الحجاز، والشام، والبصرة، وحفظ<sup>(٢)</sup> .

فبعد أن بينَ ثبوت الغنة نصاً، أردف ما أداه على مشايخه بطريق الأداء فقال: " وقرأت بها من رواية قالون<sup>(٣)</sup> ، وابن كثير، وهشام<sup>(٤)</sup> ، وعيسي بن وردان<sup>(٥)</sup> ، وروح<sup>(٦)</sup> ، وغيرهم<sup>(٧)</sup> .

وهو ما يبينه أيضاً الشيخ المتولي بقوله: " ثم إنّ قوله - أبي ابن الجزري - " وبعدم الغنة قرأت" نص في أنّ الغنة لم تثبت عنده بطريق الأداء بل بطريق النص، كبعض من هي لهم على شرط كتابه فإنه قال: " وقد وردت الغنة مع اللام والراء عن طريق كل القراء، وصحت من طرق كتابنا ....".

ثم بينَ طريق الأداء بقوله: " وقرأت بها من رواية قالون، وابن كثير، وهشام، وعيسي بن وردان، وروح وغيرهم<sup>(٨)</sup> .

(١) النشر ٢/٣٢.

(٢) النشر ٢/٢٤.

(٣) عيسى بن ميناء وردان، مات سنة ٢٢٠ هـ.غاية النهاية ١/٦١٥.

(٤) هشام بن عمار بن نصير السلمي الدمشقي، مات سنة ٢٤٥ هـ.انظر: غاية النهاية ١/٣٥٤

(٥) أبو الحارث الحذاء اليمني، مات سنة ١٦٠ هـ، غاية النهاية ١/٦١٦.

(٦) روح بن عبد المؤمن البصري، مات سنة ٢٣٥ هـ.غاية النهاية ١/٢٨٥.

(٧) النشر ٢/٢٤.

(٨) الروض: ٢٠٠.

قلت: إلا إنَّ المحررين، ورغم هذا التصریح من ابن الجزری بعد قراءته بالغنة لمن ذکرهم فقط، أخذوا بالغنة للجمیع <sup>(١)</sup>، وطروحوا ما أدَّاه ابن الجزری عن شیوخه بحجۃ أنها صحت من طریق النشر سواء فرأ ابن الجزری أم لم يقرأ، وهذا دأبهم في علم التحریرات، والقارئ الکريم أعلم بعدد الأوجه التي سیترتبط عليها الأخذ بذلك، وما سیتفرع عنها بتعلقها بغيرها من سکت، ومد، وقصر، وإبدال وهلَّم جرا، وقد أديت على شیوخی بهذه الأوجه المنقطعة وما ترتتب عليها.

---

(١) انظر على سبيل المثال الروض النصیر ١٩ ، وبدائع البرهان ورقة ٤٥ ، وتحریر الطرق للمنصوري: ٥٠ .

## الوجه الرابع والخامس: الغنة لفظ على قصر المنفصل على وجه مد التعظيم، والقصر للسوسي مطلقاً.

المشهور عند العلماء، اختصاص الغنة لفظ بالمد، وهو الذي لم يخالفه أحد من المتقدمين أو المتأخرین كما نبه على ذلك الشيخ المتولي عندما قال: "تنبيه ما ذكرناه من اختصاص الغنة له بالمد هو ما عليه عمل أهل الأداء اليوم، ولم يبلغنا عن أحد خلافه" <sup>(١)</sup>.

وقال ناظما:

"..... لفظهم \*\*\* بـ مدٍ ..... <sup>(٢)</sup> ."

ثم بين رحمه الله سبب هذا الإجماع من أهل الأداء، وإطباقيهم على الأخذ بالغنة لفظ على المد فقط، وعدم وجود مخالف لذلك بأنَّ ابن الجزي لما ذكر في كتابه النشر مذهب الهدلي في مراتب المد في المنفصل للأئمة العشرة لم يذكر القصر المحس لفظ <sup>(٣)</sup>، وعلى هذا جاء الإجماع من بعد ابن الجزي دون مخالف لتخصيص الغنة على المد فقط لفظ.

إلا إنَّ الشيخ المتولي اعترض، وخالف جمهور أهل الأداء، وما عليه الناس ، بأن الغنة لفظ لا تختص بالمد فقط، بل تأتي على القصر أيضا، فقال: "..... على ما في النشر من أنَّ الهدلي لم يذكر القصر المحس وفيه نظر" <sup>(٤)</sup> .

(١) الروض: ١٩٠ .

(٢) الروض: ١٩٠ .

(٣) الروض: ١٩٠ .

(٤) الروض: ١٩٠ .

## أدلة الشيخ المตولي:

وسأذكرها بطريق الحكاية والمناقشة ثم أعطف بنصه في الروض:

- ١ إنَّ المد المنفصل لفُصْ لابد أن يكون من الكامل للهذلي<sup>(١)</sup>؛ لأنَّه ذكر مد التعظيم لفُصْ والسوسي ونحن نعلم أنَّ مد التعظيم لا يكون إلا من قصر المنفصل، وهو ما يأخذ من قول المتولي في الروض: "..... وفيه نظر، لأنَّ الهذلي ذكر المد للتعظيم، وهو مخصوص للقصر المحسَّن"<sup>(٢)</sup>.

ومن قوله: "..... ومع الإِمَالَة لابن جرير عنه من الكامل، وإن منع ابن الجزري القصر منه؛ لأنَّ فيه المد للتعظيم، وهو من قصر المنفصل"<sup>(٣)</sup>

- ٢ إنَّ ابن الجزري أثبت في كتابه النشر أنَّ مد التعظيم، إنما ورد لأصحاب القصر فقط وعليه فإنَّ اختصاص الغنة لفُصْ على المد غير مسلم، ويؤخذ هذا من قول المتولي في الروض: "وها نحن نذكر ما فتح الله به من الفهم في هذه المسألة فنقول وبالله الهدى": قال في النشر<sup>(٤)</sup>: وأما السبب المعنوي فهو قصد المبالغة في النفي، ومنه مد التعظيم في نحو ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ﴾<sup>(٥)</sup>، ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ﴾<sup>(٦)</sup>،

(١) أبو القاسم يوسف بن علي بن جباره بن عقيل الهذلي المغربي، المتوفى سنة ٤٦٥ هـ. غاية النهاية .٣٩٧/٢

(٢) الروض: ١٩٠.

(٣) الروض: ٣٢٦.

(٤) النشر ١/٣٢١.

(٥) محمد: ١٩.

(٦) الأنبياء: ٨٧.

وهو مدُّ ورد عن أصحاب القصر المنفصل، نص على ذلك أبو معشر الطبرى<sup>(١)</sup>، وأبو القاسم الهذلى<sup>(٢)</sup>.

٣- إن ابن الجزري عندما ذكر في كتابه النشر مراتب المد<sup>(٣)</sup> لأبي جعفر، وابن كثير من كتابي أبي معشر، وكامل الهذلى، وأن عباراتهما تقتضى الزيادة لهما على القصر المحس، فإنه لا يسلم لابن الجزري هذا القول بدليل رجوعه عن هذا الفهم فيما يظهر من كتاب التقريب.

ويؤخذ هذا من قول المتولى في الروض حيث قال: "والذي يظهر من عبارة التقريب<sup>(٤)</sup> أنه رجع عن فهمه إلى عبارة أبي معشر والهذلى، لا تقتضي الزيادة على القصر"<sup>(٥)</sup>.

٤- إن عبارة الهذلى، ونصه عن أبي جعفر، ومكي في المد المنفصل كعبارة أبي معشر في تلخيصه.

"فمن سلم هذا الفهم، وارتضاه جزم بمحاجيء الغنة له على القصر أيضاً، لكن مع المد للتعظيم من الكامل"<sup>(٦)</sup>

(١) عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن علي الطبرى الشافعى، مات سنة ٤٧٨ هـ، غاية النهاية .٤٠١/١

(٢) الروض: ١٩١.

(٣) النشر: ٣٢١.

(٤) التقريب: ٢٠.

(٥) الروض: ١٩٤.

(٦) الروض: ١٩٤.

## مناقشة أدلة الشيخ (رحمه الله رحمة واسعة):

فأما قوله: إن ذكر مد التعظيم في كامل الهدلي يقتضي القصر الحض؛ لأنه مخصوص به، فهذا مردود على لسان ابن الجزري في نشره على لسان الهدلي في كامله.

فأما النشر:

فقد ذكر في مواضع عن كتاب الكامل في مراتب المد للأئمة العشرة تفيد كل مرتبة فيها بعدم وجود القصر الحض لفصح في الكامل والسوسي فقال ابن الجزري: " فالمরتبة الأولى، قصر المنفصل، وهي حذف المد العرضي، وإبقاء ذات حروف المد على ما فيها من غير زيادة وذلك هو القصر الحض وهي لأبي جعفر، وابن كثير <sup>(١)</sup>".

وقال: " والمরتبة الثانية، فوق القصر قليلاً، قدرت بآلفين، وبعضهم بآلف ونصف، وهو مذهب الهدلي <sup>(٢)</sup>".

وقال: " والمरتبة الثالثة: فوقها قليلاً، وهي التوسط عند الجميع وُقدرت بثلاثة ألفات، وقدرها الهدلي وغيره بآلفين ونصف <sup>(٣)</sup>".

وقال: " والممرتبة الرابعة فوقها قليلاً، وقدرتأ بأربعة ألفات .... وقال الهدلي مقدار ثلاثة ألفات عند الجميع..... وفي الكامل لأبي بكر <sup>(٤)</sup> وحفص <sup>(٥)</sup> ".

(١) النشر ٣٢١/١.

(٢) النشر ٣٢١/١.

(٣) النشر ٣٢١/١.

(٤) شعبة بن عياش بن سالم الأسدية الكوفي، مات سنة ١٩٣ هـ، غاية النهاية ١/٣٢٥.

(٥) النشر ٣٢٤ - ٣٢١/١.

وأما من كتاب الكامل،:

فقال المذلي فيه: " فالمد على ثلاثة أضرب .....، والثالث: أن يكون من كلمتين نحو: (بِمَا أَنْزَلَ) <sup>(١)</sup> **لَهُ وَفِي أَنْفُسِكُمْ** <sup>(٢)</sup> ، و**قَالُوا إِمَّا** <sup>(٣)</sup> ، فأطول القراء مداً ورش، <sup>(٤)</sup> .....، ثم دون ورش الزيات <sup>(٥)</sup> .... أما أبو بكر، و ..... وعبيد بن صباح <sup>(٦)</sup> عن حفص ..... فمقدار ثلاث ألفات عند الجميع .....، والسوسي .....، وبباقي أصحاب حفص ..... فمقدار ألفين ونصف .....، وهو الاختيار .....، واختياري أيضاً" <sup>(٧)</sup>.

قلت: فأما دليل الشيخ المتولي بأنَّ ابن الجوزي أثبت مد التعظيم لأصحاب القصر، فإنه وإن كان أثبت ذلك إلا إنه ذكرهما في أصحاب المد من الكامل.

وأما قول الشيخ المتولي بأنَّ الذي يظهر رجوع ابن الجوزي في كتابه التقريب عن قوله في النشر عن كتابي الكامل، وأبي عشرة بأنَّ عبارتهما في القصر عن أبي جعفر، ومكي تقتضي الزيادة على القصر المحضر.

فنبئنَّ أولاً هنا مسألة لا تتضح للقارئ الكريم، وهي ما علاقة أبي جعفر وابن كثير في مسألتنا هذه؟

قلت: فذلك لأنَّ الشيخ المتولي لما علق مد التعظيم بأصحاب قصر المنفصل للقراءة، وحتى يثبت بعد ذلك أنه لما ثبت ل螽اصحاب مد التعظيم فلا بد أن يكون القصر من الكامل كذلك،

(١) البقرة: ٤.

(٢) الذاريات: ٢١.

(٣) المائدة: ١١١.

(٤) عثمان بن سعيد المصري، مات سنة ١٩٧ هـ، غاية النهاية ٢٠٥/١.

(٥) حمزة بن حبيب الزيات التميمي الكوفي، مات سنة ١٥٦ هـ، غاية النهاية ٢٦١/١.

(٦) ابن أبي شريح أبو محمد النهشلي الكوفي، مات سنة ٢١٩ هـ، غاية النهاية ٤٩٥/٢.

(٧) الكامل: ٤٢٢.

استوقفته عبارة ابن الجزري عن أبي جعفر وابن كثير من كتابي الكامل، وأبي عشر بأن عبارتهما تقتضي الزيادة على القصر المحسّن لما فإن وافق الشيخ المتولى على هذه الزيادة، فإن أداته لن يكون لها قيمة، لأن مد التعظيم مختص بقصر المنفصل فقط؛ لذا قال عن ابن الجزري: " وهذا القول عجيب منه ..... مع إنه لو سلِّمَ لم يكن لاختصاص مد التعظيم بالقصر في المنفصل وجه "(١) .

وعليه فكيف سيقول بأنَّ الغنة لفُصٍ على القصر على وجه مد التعظيم؟ مما حدا بالشيخ المتولي القول بأنَّ عبارة التقرير يظهر منها رجوع ابن الجزري عن عبارته في النشر.

وأما ما ذكره الشيخ بأنَّ عبارة الهذلي لعلها كعبارة أبي عشر، فإني أكشف لطبلة العلم، ولأول مرة، بأدلة ينتها في غير هذا البحث من خلال النص السابق وغيره بأنَّ كتاب الكامل لم يكن بين يدي الشيخ المتولي لذا تجده يقول: لعلها، وغيرها من العبارات، مما هو ميسوط في هذا البحث، ولما كان الأمر كذلك غالب على الشيخ بأنَّ عبارة أبي عشر هي نفسها في الكامل من حيث مراتب المد لأبي جعفر، وابن كثير حتى لا ينقطع عليه الاستدلال، ومن خلال الكامل في النصوص السابقة كالتالي أثبتتها في مراتب المد من الكامل يتبيَّن أنَّ العبارتين ليستا كما أراد الشيخ المتولي وذلك بسبب عدم اطلاعه، بل عدم وجود كتاب الكامل بين يديه، حيث لم يذكر الهذلي القصر لفُصٍ البته وهو الموفق للنشر، ونصوص فيه ... وما سقناه من نصوص الكامل والتي خلت مما أراده الشيخ المتولي.

لذا قال المتولي عن حكاية ابن الجزري بأنَّ عبارة الكامل، والتلخيص، تقتضي الزيادة على القصر المحسّن: " ..... أنَّ عبارته تقتضي الزيادة على القصر المحسّن كما تقدم مع كونه ذكره في أصحاب المد للتعظيم عن أصحاب القصر، ولم نقف على نصه في النشر ولا في غيره حتى نرجع إليه، ولعل عبارته والله أعلم كعبارة أبي عشر، حتى قال ما قال، وحينئذٍ فنقول فيها ما قلناه في عبارة أبي عشر "(٢) .

(١) الروض: ١٩٣ .

(٢) الروض: ١٩٤ .

قلت: لقد أبعد الشيخ المتولي الشقة في أخذه بالقياس في هذه المسألة رغم نصوص ابن الجزرى الصريحة وهى الموافقة لكتاب الكامل للهندى، ولو أن كتاب الكامل بين يدي الشيخ لما جاء هذان الوجهان لفھص بالغنة على القصر وقصر المنفصل للسوسي مطلقاً من الكامل، والله أعلم.

## الوجه السادس: الإدغام في حرف اللين من المنفصل رسمًا لحمزة.

نص الإمام ابن الجزري في كتابه النشر في باب الوقف على الهمز، وبالتحديد عن المنفصل رسمًا، من الهمز المتحرك الساكن ما قبله، بأنَّ ذلك الساكن لا يخلو من أن يكون صحيحاً،

أو حرف علة، ثم بيَّنَ أنَّ الصحيح في نحو: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾<sup>(٢)</sup>

اختلاف أهل الأداء في تسهيله بالنقل وتحقيقه إلى أن قال: "والوجهان من النقل، والتحقيق صحيحان معمول بهما، وبهما قرأت، وبهما آخذ"<sup>(٣)</sup>.

ثم لما تطرق (رحمه الله) عن القسم الثاني: وهو ما كان الساكن فيه حرف علة، بيَّنَ أنَّ هذا

النوع لا يخلو أيضاً إما: أن يكون حرف لين نحو ﴿خَلَوْا إِلَيْ﴾<sup>(٤)</sup>، ﴿أَبْنَىءَادَمَ﴾<sup>(٥)</sup> أو

حرف مد نحو ﴿وَمَا أَنْزَلَ﴾<sup>(٦)</sup>،

وموضع الشاهد هنا: أنَّ الإمام ابن الجزري عندما حكى مذهب الإمامين ابن سوار<sup>(٧)</sup>، وأبي

العلاء الهمذاني<sup>(٨)</sup> فيما إذا كان الساكن حرف لين نحو ﴿خَلَوْا إِلَيْ﴾، ﴿أَبْنَىءَادَمَ﴾

بالنقل، والوجه الثاني لهما: أن يقلب حرف اللين من جنس ما قبلها، ويدغم الأول في الثاني

فيصير حرف لين مشدداً، وبعد أن حكى الإمام ابن الجزري هذين الوجهين منع رحمه الله

(١) هود: ٤٠.

(٢) المؤمنون: ١.

(٣) النشر ٤٣٥/١.

(٤) البقرة: ١٤.

(٥) المائدة: ٢٧.

(٦) البقرة: ٤.

(٧) أبو طاهر أحمد بن علي بن عبيد الله بن عمر بن سوار الحنفي، مات سنة ٤٩٦ هـ، غاية النهاية

.٨٦/١

(٨) أبو العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن الهمذاني العطار، مات سنة ٨٤٩ هـ، غاية النهاية .٢٠٦/١

الوجه الآخر، وأبقى الوجه الأول وهو النقل، ثم قال بنص صريح غير قابل للتأويل: "وال الصحيح الثابت روایته في هذا النوع هو النقل ليس إلّا، وهو الذي لم أقرأ بغيره على أحدٍ من شيوخي، ولا آخذ بسواه" <sup>(١)</sup>.

فيكون الإمام ابن الجوزي قد منع الإدغام، وأبقى النقل، والتحقيق كما نص هنا بقوله: "إإن كان حرف لين نحو ﴿خَلَوْا إِلَى﴾ فإنه يلحق بالنوع قبله، وهو الساكن الصحيح" <sup>(٢)</sup>.

وقال في التقريب <sup>(٣)</sup>: " وقد حكى الحافظ أبو العلاء، وابن سوار في حرف اللين خاصةً بالإدغام، وهو ضعيف" <sup>(٤)</sup>.

لذا قال الإمام القباقبي <sup>(٥)</sup> عن استبعاد وجه الإدغام "..... والجمهور على التحقيق" <sup>(٦)</sup>.

وقال الإمام النشار <sup>(٧)</sup>: "..... حمزة في الوقف ينقل بخلاف عنه" <sup>(٨)</sup>.

قلت: وهو الموفق للنشر.

وقال الشيخ البنا: " وما حكاه ابن سوار، وغيره في حرف اللين خاصة من قلب الهمز فيه من جنس ما قبله، ثم إدغامه فيه فضعيف لا يقرأ به" <sup>(٩)</sup>.

(١) النشر ٤٣٦/١.

(٢) النشر ٤٣٥/٢.

(٣) تقريب النشر في القراءات العشر.

(٤) ص: ٤٢.

(٥) محمد بن خليل بن أبي بكر بن محمد القباقبي المقدسي، مات سنة ٨٤٩ هـ. شذرات الذهب ٢٦٥/٧

(٦) ص: ١٧٢.

(٧) النشار: عمر بن زين الدين قاسم الأنصاري المصري الشافعي، مات سنة ٣٩٨ هـ، الأعلام ٥٩/٥

(٨) البدور الزاهرة ١١٢٢٨

(٩) الإتحاف ٢٣١/١.

وقال الشيخ المنصوري : " وإذا وقف لحمزة على ﴿خَلُوأَإِن﴾<sup>(١)</sup> ففيه ثلاثة أوجه :

التحقيق، ثم السكت، ثم النقل، وشاهد هذا:

أو ينفصل كاسعوا إلى قل إن رجح ..... وبغير ذاك صح " <sup>(٢)</sup> " <sup>(٣)</sup>

ولم يخالف أحد من المحررين، هذه النصوص النشرية، إلا ما كان من الشيخ المتولي، فقد اعترض على ابن الجوزي، ولم ير في تفريق ابن الجوزي بين منعه حرف اللين ﴿خَلُوأَإِن﴾ وعدم منعه من الممدود **﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ﴾** فرقاً ورأى أن العكس هو الصحيح فعلى ابن الجوزي أن يمنع حرف المد لا حرف اللين.

فقال رحمه الله: " ولا فرق بين ﴿خَلُوأَإِن﴾ و ﴿فَالْوَاءَ امَّا﴾ و ﴿أَبْنَى اَدَمَ﴾ **﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ﴾** بل القياس أن يمنع الإدغام في الممدود لا في اللين ..... " <sup>(٤)</sup>.

وهو ما سار عليه أتباعه بعده، فقال شيخ شيخنا <sup>(٥)</sup> الشيخ الزيات <sup>(٦)</sup> رحمه الله رحمة واسعة في شرحه: " ومنفصلأً رسمأً من الهمز حقه وسهله أو ما خصص كقل إن خلوا إلى

في الوقف على نحو **﴿فَالْوَاءَ امَّا﴾** ..... أربعة أوجه:

الأول، والثاني: التحقيق مع السكت وعدمه.

(١) البقرة: ١٤ .

(٢) طيبة النشر .

(٣) التحارير المنتخبة ص: ١٠١ .

(٤) الروض النضير . ١٧٠

(٥) فضيلة الشيخ رشاد بن عبد التواب السيسى حفظه الله ورعاه،.

(٦) أحمد بن عبد العزيز الزيات، من شيوخ الأزهر الشريف صاحب أعلى أسانيد الدنيا في القراءات.

الثالث، والرابع: التغير بالنقل وبالإدغام، وكذلك الوقف على ﴿أَبْنَىٰ إِلَهَ أَدَمَ﴾ ﴿خَلَوْا إِلَيْ﴾  
على ما حققه العلامة المتولي في روضه<sup>(١)</sup>.

قلت: وقد قرأت بالأربعة أوجه على شيخي<sup>(٢)</sup> في حرف اللين، والمد تبعاً لشيوخهم عن الشيخ  
المتولي، وهذا أنا أتبه على انقطاعه ولا آخذ به، ولا أقرئ به.

---

(١) شرح التنقح : ٣١

(٢) فضيلة الأستاذ الدكتور: أحمد مبارك حفظه الله ورعاه من شيخ الأزهر الشريف وأستاذ القراءات  
بجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة سابقاً .

## الوجه السابع: الوقف بالتحقيق بدون سكت على لام التعريف حمزة.

نص الإمام ابن الجوزي في نشره<sup>(١)</sup> على أن هذا الوجه غير معروف، ولا منصوص عليه، لا في كتاب من الكتب، ولا في طريق من الطرق، فقال رحمه الله: "مسألة، لو وقف على نحو ﴿الْأَرْض﴾<sup>(٢)</sup> و﴿الْإِيمَان﴾<sup>(٣)</sup>، و﴿الْآخِرَة﴾<sup>(٤)</sup>، و﴿الْأَئْنَ﴾، و﴿الْإِسْلَام﴾<sup>(٥)</sup> ، و نحو ذلك فله وجهان:

أحدهما: التحقيق مع السكت، وهو مذهب أبي الحسن طاهر بن غلبون<sup>(٦)</sup>، وأبي عبد الله محمد بن شريح<sup>(٧)</sup>، وأبي علي بن بليمة<sup>(٨)</sup>، وصاحب العنوان<sup>(٩)</sup>، وغيرهم، وعن حمزة بكماله، وهو أحد الوجهين في التيسير<sup>(١٠)</sup>، والشاطبية<sup>(١١)</sup>، وطريق أبي الطيب بن غلبون<sup>(١٢)</sup>، وأبي محمد مكي<sup>(١٣)</sup> عن خلف<sup>(١٤)</sup> عن حمزة.

(١) النشر /٤٨٦ .

(٢) البقرة: ١١ .

(٣) الشورى: ٥٢ .

(٤) البقرة: ٤ .

(٥) يونس: ٩١ .

(٦) آل عمران: ٨٥ .

(٧) طاهر بن عبد المنعم بن عبد الله بن غلبون الحلبي، مات سنة ٣٩٩ هـ، الغاية ٣٩٩/١ .

(٨) محمد بن شريح بن أحمد بن محمد الرعيني الأشبيلي، مات سنة ٤٧٦ هـ، غاية النهاية ١٥٣/٢ .

(٩) الحسن بن خلف بن عبد الله بن بليمة القميرواني، مات سنة ٥١٤ هـ، غاية النهاية ٢١١/٢ .

(١٠) أبو طاهر إسماعيل بن خلف بن سعد بن عمران الأندلسبي، مات سنة ٤٥٥ هـ، غاية النهاية ١٦٤/١ .

(١١) للإمام الداني ص ٣٨ .

(١٢) للإمام أبي القاسم الشاطبي: ص ١٩ .

(١٣) عبد المنعم بن عبد الله بن غلبون بن المبارك الحلبي، مات سنة ٣٨٩ هـ، معرفة القراء: ٢/٦٧٧ .

(١٤) مكي بن أبي طالب بن حموش القيسي القميرواني، مات سنة ٤٣٧ هـ، الغاية ٣٠٩/٢ .

(١٥) خلف بن هشام البزار البغدادي، مات سنة ٢٢٩ هـ، غاية النهاية ٢٧٢/١ .

والثاني : النقل، وهو مذهب أبي الفتح فارس بن أحمد<sup>(١)</sup>، والمهدوي<sup>(٢)</sup>، وابن شريح أيضاً<sup>(٣)</sup>، والجمهور من أهل الأداء، وهو الوجه الثاني في التيسير. وحكي فيه وجه ثالث: وهو: التحقيق من غير سكت كالجماعـة، ولا أعلمـه نصاً في كتاب من الكتب، ولا طريق من الطرق عن حمزة<sup>(٤)</sup>.

إلى أن قال: " لا أعلم بين المتقدمين في ذلك خلافاً منصوصاً يعتمد عليه، وقد رأيت بعض المتأخرـين يأخذ به خلـاد<sup>(٥)</sup> اعتمـاد على بعض شروح الشاطـبية، ولا يصح ذلك في طريق من طرقـها<sup>(٦)</sup>.

لذا قال الشيخ البنا مبيناً سبب منع ابن الجـزـي لهذا الوجه: " وكـذا لا يجوز له في نحو ﴿الأرض﴾ ، ﴿الإنسـن﴾ ، سـوى وجـهـين: وـهـما: النـقـلـ، والـسـكـتـ؛ لأنـ السـاكـتـينـ عـنـهـ عـلـىـ لـامـ التـعـرـيفـ وـصـلـاـ، مـنـهـمـ مـنـ يـنـقـلـ وـقـفـاـ، وـمـنـهـمـ مـنـ لـاـ يـنـقـلـ، بـلـ يـسـكـتـ فـيـ الـوـقـفـ أـيـضاـ. وـأـمـاـ مـنـ لـمـ يـسـكـتـ عـنـهـ، فـإـنـهـمـ مـجـمـعـونـ عـلـىـ النـقـلـ وـقـفـاـ، لـيـسـ عـنـهـمـ فـيـ ذـلـكـ خـلـافـ".

قلـتـ: وـعـلـيـهـ تـرـكـ الشـيـخـ الـأـزـمـيـريـ هـذـاـ الـوـجـهـ، وـرـأـيـ مـتـابـعـةـ النـصـ عـنـ ابنـ الجـزـيـ فـقـالـ: " وـالـعـمـلـ عـلـىـ مـاـ ذـكـرـهـ بـطـرـيقـ النـصـ فـيـ لـامـ التـعـرـيفـ فـقـطـ".<sup>(٧)</sup> وـتـابـعـهـ عـلـىـ ذـلـكـ صـاحـبـ

(١) فـارـسـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ مـوسـىـ الـحـصـيـ، مـاتـ سـنـةـ ٤٠١ـ هـ، غـاـيـةـ النـهـاـيـةـ ٥/٢ـ.

(٢) أـحـمـدـ بـنـ عـمـارـ بـنـ أـبـيـ الـعـبـاسـ الـمـهـدـوـيـ، مـاتـ سـنـةـ ٤٤٠ـ هـ، غـاـيـةـ النـهـاـيـةـ ٩٢/١ـ.

(٣) مـحـمـدـ بـنـ شـرـيـحـ الـمـتـقـدـمـ.

(٤) النـشـرـ ٤٨٦/١ـ.

(٥) خـلـادـ بـنـ خـالـدـ الصـيـرـيـ الـكـوـفـيـ، مـاتـ سـنـةـ ٢٢٠ـ هـ، غـاـيـةـ النـهـاـيـةـ ٢٧٤/١ـ.

(٦) النـشـرـ ٤٨٦/١ـ.

(٧) الإـتـحـافـ: ٢٢١/١ـ.

(٨) بـدـائـعـ الـبـرـهـانـ، وـرـقـةـ ١١١ـ.

الائتلاف في وجوه الاختلاف<sup>(١)</sup>، وكذا الشيخ الطباخ في فتحه<sup>(٢)</sup>، والشيخ الأبياري في غيته<sup>(٣)</sup>، والشيخ العبيدي في تحريره<sup>(٤)</sup>، والشيخ الخليجي في شرحه.<sup>(٥)</sup>

ولم يخالف من المحررين المتأخرین إلا الشیخ المتولی و من تبعه بعده على ذلك، فخالف جماهیر أهل الاداء، واعتذر بأن للوجه الممنوع وجهاً مسندًا فلا حرج من الأخذ به، وإن لم يذكره ابن الجزری، أو يقرأ به، واستدلّ المتولی بأن ابن الجزری أيضاً لم يتعرض في التقریب إلى ذکر هذا الإجماع فهذا يعتبر نصاً صریحاً في تجویز الوقف بالتحقیق من غير سكت في (الأرض) ونحوها وهو الذي ينبغي الرجوع إليه، والتعویل في هذا الباب عليه؛ لأنه من کلامه<sup>(٦)</sup>

قلت: وأنت ترى أدلة الشیخ المتولی وبعدها في تجویز هذا الوجه وكذا تبعه من بعده دون نظر کصاحب الفریدة<sup>(٧)</sup> الذي قال: "لاحظ أننا عملنا على الوقف على (أول) بالتحقیق، كما حرر المتولی بالروض".<sup>(٨)</sup>

قلت: وقد قرأت بهذا الوجه على شیخی من طریق طيبة النشر؛ لأنه هو وشیخه من سلالۃ الشیخ المتولی.

(١) ورقة ١٠

(٢) ورقة ١١

(٣) ص ١٠٦.

(٤) ص ٦١

(٥) ورقة: ٦١

(٦) بتصرف، الروض: ٢٨٣.

(٧) محمد بن إبراهيم بن محمد سالم.

(٨) فریدة الدهر: ٢٢/٢

الوجه الثامن: النون في ﴿وَلَنْجِزَتَ﴾<sup>(١)</sup> للحلواني<sup>(٢)</sup> عن هشام<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام ابن الجوزي: " واحتلوا في ﴿وَلَنْجِزَتَ الَّذِينَ﴾، فقرأ بالنون ..... واختلف عن ابن عامر فرواه النقاش<sup>(٤)</sup> عن الأخفش<sup>(٥)</sup> ، والمطوعي<sup>(٦)</sup> عن الصوري<sup>(٧)</sup> ، وكلاهما عن ابن ذكوان كذلك، وكذلك رواه الرملي<sup>(٨)</sup> عن الصوري، ..... وكذلك روى الدجواني عن أصحابه عن هشام ، وبه نص سبط الخياط<sup>(٩)</sup> ، وصاحب المبهج<sup>(١٠)</sup> ، عن هشام من جميع طرقه، وهذا مما انفرد به، فإننا لا نعرف النون عن هشام من غير طريق الداجوني "<sup>(١١)</sup> .

قلت: فهذا نص صريح من إمام الفن بأنه لا يعرف النون عن هشام من غير طريق الداجوني فيكون هذا الوجه منقطعاً أداءً عن ابن الجوزي، ولم يقرأ به ، على شيوخه.

وكذا هو منقطع عند الشيخ البنا صاحب الإتحاف<sup>(١٢)</sup> ، إذ لم يذكر النون إلا عن طريق الداجوني وهو الموفق للنشر، وكذا أحملهشيخ المحررين الشيخ المنصوري في تحريره<sup>(١٣)</sup> ، وأكتفى

(١) التحل: ٩٦.

(٢) أحمد بن يزيد الحلواوي الصفار، مات سنة ٢٥٠ هـ، غاية النهاية ٦٣/١.

(٣) هشام بن عمار بن نصير الدمشقي. مات سنة ٢٤٥ هـ، غاية النهاية ٣٥٤/١.

(٤) محمد بن الحسن بن محمد الموصلي، مات سنة ٣٥١ هـ، معرفة القراء ٢٩٤/١.

(٥) هارون بن موسى بن شريك الدمشقي، مات سنة ٢٩٢ هـ، معرفة القراء ٢٤٧/١.

(٦) الحسن بن سعيد بن جعفر بن شاذان، مات سنة ٣٧١ هـ، غاية النهاية ٢١٣/١.

(٧) محمد بن موسى بن عبد الرحمن الدمشقي، مات سنة ٣٠٧ هـ، غاية النهاية ٥٠/٢.

(٨) محمد بن أحمد بن عمر الداجوني الرملي، مات سنة ٣٢٤ هـ.

(٩) عبد الله بن عبد الله بن أحمد بن عبد الله الخياط، مات سنة ٥٤١ هـ، غاية النهاية ٤٣٤/١.

(١٠) عبد الله بن علي بن أحمد، المتقدم وانظر: المبهج: ورقة ٥٨٨ .

(١١) ٣٠٥/٢.

(١٢) ١٨٩/٢.

(١٣) تحرير الطرق ص ٢٢٧ .

بطريق الداجوني وتبعه على ذلك صاحب الاختلاف الشيخ يوسف زاده<sup>(١)</sup>، والإبياري في غيته<sup>(٢)</sup>، والخليجي في شرحه<sup>(٣)</sup>.

وتعجب الشيخ الأزميري من قول الامام ابن الجزري، وخالفه، وأخذ لهشام بالنون من الروايتين فقال: "﴿وَلَنَجِزَّ إِنَّ الَّذِينَ صَرَّوْا﴾ فيه لهشام أربعة أوجه، الأول والثاني: الياء ..... والثالث والرابع: النون مع القصر لابن عبдан<sup>(٤)</sup> ..... " <sup>(٥)</sup> إلى أن قال: هذا القول عجيب من ابن الجزري، لأن النون للحلواني مذكور في المصباح، وكفاية أبي العز ، وروضة المعدل كما ذكرنا " <sup>(٦)</sup> .

وتبعه على ذلك الشيخ المتولي في روضه، واستدرك على الأزميري، وزاد المسألة تحقيقاً فقال:

ونوناً روى المطوعي وقل كلاً	" وفي نجzin الياء يرؤي ابن أخرم
وإن يسْكُنِ النقاش أو هو طولاً	لباقي الدمشقي سكت رملي اخصصاً بيا
وما قد ذكرنا في البدائع فضلاً " <sup>(٧)</sup>	فلا يا، وئشُّرُ نون حلوانِ منكُرٌ

قلت: والعجب من الشيختين الكريمين لا من ابن الجزري، فالمحرون يقدمون كل ما صح من طرق ابن الجزري، حتى وإن لم يقرأ به، وقد تبع الشيخ المتولي كل منْ أتَى بعْدَه من شيوخ الإقراء<sup>(٨)</sup> تبعاً للشيخ الأزميري وكذا قرأت أنا بهذا الوجه على شيخي من طريق الطيبة تبعاً للمحررين.

(١) ورقة ١٣٤.

(٢) ص ٢٠٤.

(٣) ورقة ١٠٨.

(٤) محمد بن أحمد بن عبдан الجزري، مات سنة ٣٠٠ هـ.غاية النهاية .

(٥) ورقة: ٣٦٢.

(٦) ورقة: ٣٦٣.

(٧) الروض: ٤٥٠.

(٨) انظر: فتح القدير للشيخ عامر ص: ١٢٩، وشرح تنقیح فتح الکریم لشیخ شیخنا الشیخ الزیات ص ٨٨،

## الوجه التاسع: إثبات الياء وصلاً لقالون في حرف ﴿الثَّلَاق﴾<sup>(١)</sup> و﴿الثَّنَاد﴾<sup>(٢)</sup>

لما عَدَ الإمام ابن الجوزي هذا الوجه انفراده بقوله: " وانفرد أبو الفتح فارس<sup>(٣)</sup> بن أحمد من قراءته على عبد الباقي بن الحسن عن أصحابه عن قالون بالوجهين الحذف والإثبات "<sup>(٤)</sup> ثم قال: " وتبعه في ذلك الداني<sup>(٥)</sup> من قراءته عليه، وأثبته في التيسير<sup>(٦)</sup>، كذلك فذكر الوجهين جمِيعاً عنه، وتبعه الشاطبي<sup>(٧)</sup> على ذلك "<sup>(٨)</sup>.

كان ذلك الحكم بالانفراد مسوباً لأصحاب التحريرات بحجر هذا الوجه، سواء الذين حرروا على الشاطبية<sup>(٩)</sup> ، أو طيبة النشر<sup>(١٠)</sup> ، وزاد الأمر شبهة قول ابن الجوزي: " وقد خالف عبد الباقي في هذين سائر الناس، ولا أعلمه ورد من طريق من الطرق عن أبي نشيط، ولا الحلواني، ولا عن قالون أيضاً في طريق، إلا من طريق أبي مروان<sup>(١١)</sup> ، عنه "<sup>(١٢)</sup>.

فريدة الدهر للشيخ محمد سالم ٢٤٥/٣.

(١) غافر: ١٥.

(٢) غافر: ٣٢.

(٣) فارس بن أحمد بن عمران اليحصي الضرير، مات سنة ٤٠١ هـ، غاية النهاية ٥/٢

(٤) النشر: ١٩٠/١.

(٥) عثمان بن سعيد بن عثمان الداني، مات سنة ٤٤٤ هـ. غاية النهاية ٥٠٣/٢

(٦) ص ٦٠.

(٧) الشاطبية ٣٥.

(٨) النشر: ١٩٠/١.

(٩) كالسيد هاشم في حصن القارئ، ورقة: ٢٨، والخليجي في حل المشكلات ص ٩١، والقاضي في البدور الظاهرة ص ٢٧٩ ، والضباع في الإرشاد ص ١٣٣ ، والحسيني في نظمه ص ٣٩ ، والسمودي في جامعه ص ٥٣٨ ، وغيرهم.

(١٠) كالشيخ المنصوري في شواهده ص ٢٢٠ ، والبنا في الإتحاف ٣٥٣/١ ، ويوسف زاده في الائتلاف ورقة ٤٤ ، والعبيدي في تخاريره ص ٣٣٩ ، والأبياري في غيشه ص ٢٤٤ ، والشيخ عامر في فتحه ص ٢٠١ ، والزييات في شرحه ص ١١١ ، والطباطبائي في فتحه ص ١٥٠ .

(١١) محمد بن عثمان بن خالد القرشي العثماني مات سنة ٢٤١ هـ . الغاية ٢/١٩٦ .

(١٢) النشر: ١٩٠/١ .

وفي المقابل نجد أنَّ الإمام ابن الجوزي لم يغفل إثبات هذا الوجه في سائر كتبه فقال في النشر في سورة المؤمنين: "..... التلاقي والتناد واحتلَف عن قالون، فيما ذكره الداني" <sup>(١)</sup>.

وقال في طيبة النشر:

..... التلاقي مع ..... "

..... <sup>(٢)</sup> تَنَادِ حُذْ دُمْ جُلْ وَقِيلَ الْخَلْفَ بَرْ

وقال في التقرير:

"..... أَثَبْتَهُمَا وَصَلَّى .....، وَكَذَا قَالُون فِيمَا ذُكِرَهُ الدَّانِي مِنَ الْخَلَافِ عَنْهُ" <sup>(٣)</sup>.

وفي تحبير التيسير ذكر نص الإمام الداني دون اعتراض، أو تعليق فقال: " واحتلَفت عن قالون في اثنين وهم ﴿الْتَّلَاق﴾ و﴿الثَّنَادِ﴾ في غافر" <sup>(٤)</sup>، وفي موضع آخر: " وأَثَبْتَهُمَا في الوصل ... واحتلَفَ عن قالون فَقَرَأْتَهُمَا لَهُ بِالْوَجْهَيْنِ" <sup>(٥)</sup>.

قلت: وكل ما سبق واضح جلي، ولكن عند العودة لنصوص ابن الجوزي مرة أخرى نجد ما يلي، وللضرورة أعيد كتابة النص:

"وانفرد أبو الفتح فارس بن أحمد من قراءته على عبد الباقي بن الحسن عن أصحابه عن قالون بالوجهين: الحذف والإثبات في الوقف، وتبعه في ذلك الداني من قراءته عليه، وأثبته في التيسير ..... وقد خالف عبد الباقي في هذين سائر الناس، ولا أعلمَه ورد في طريق من الطرق عن أبي نشيط، ولا الحلواني، ولا عن قالون أيضاً، إلا من طريق أبي مروان عنه، وذكره

(١) النشر: ٣٦٦/٢

(٢) ص: ٦٠.

(٣) ص: ١٦٩.

(٤) ص: ٨٣.

(٥) ص: ١٧٥.

الداني في جامعه عن العثماني أيضاً، وسائر الرواية عن قالون على خلافه ..... وأحمد بن صالح<sup>(١)</sup>، ..... والحسن بن الشحام<sup>(٢)</sup>، .....، محمد بن هارون المرزوقي<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

**وموضع الشاهد هنا:** أن أول إشكال يعترينا هنا، وعليه تبني هذه المسألة، هو قول ابن الجزري " وانفرد أبو الفتح ... عن قالون بالوجهين الحذف، والإثبات في الوقف ".

**وأخص بالذكر لفظ " في الوقف "** وهي كذلك في جميع ما رأيت من المخطوطات لكتاب النشر وكذا المطبوع منه، وكذا في نسخة الإمام النووي<sup>(٥)</sup>، ونسخة الشيخ البنا<sup>(٦)</sup>، ونسخة الشيخ المتولي في روضه<sup>(٧)</sup>، ونسخة الشيخ الأزميري في بدائعه<sup>(٨)</sup>، ونسخة المنصوري في تحرير الطرق<sup>(٩)</sup>، والذين لم يعتربوا على هذه اللفظة أعني " في الوقف " في نسخ النشر التي وقعت في أيديهم، ولا كل من أتى بعدهم من نظر في النشر من المحررين سواء على الشاطبية أو طيبة النشر.

**ووجه الإشكال أنَّ لفظ " في الوقف "** في نص الإمام ابن الجزري السابق لا يمكن بحال من الأحوال، ولا تصح، ولا ينبغي أن تكون هذه اللفظة سليمة؛ لأنَّه لا يوجد على وجه الأرض كتاب بين دفتيره ُحلفُ لقالون وقفًا وعليه يجب أن تكون عبارة النشر هكذا " وانفرد أبو الفتح ..... عن قالون بالوجهين الحذف والإثبات في الوصل " وهو الموفق لجماهير أهل العلم، وأهل الأداء في كتبهم، والموفق للأسانيد والطرق عن قالون، كما سنوضح قريباً بإذن الله.

(١) أحمد بن صالح بن عمر البغدادي ،قرأ على قالون مات سنة ٣٥٠هـ . الغاية ٦٢/١.

(٢) الحسن بن علي بن عمران الشحام ،قرأ على قالون ،الغاية ١/٢٢٥.

(٣) الربيعي البغدادي أبو نشيط ،عرض على قالون ،مات سنة ٢٥٨هـ. الغاية ٢/٢٧٢.

(٤) النشر: ١٩٠-١٩١/٢.

(٥) انظر: شرح طيبة النشر ٣/٣٢٣.

(٦) الإتحاف: ١/٣٥٣.

(٧) ص ٥٣١.

(٨) ورقة : ٤٥٠.

(٩) ص ٢٧٩.

فعلى ضوء هذا الإشكال، إما أن تكون هذه اللفظة – في الوقف – سبق قلم من الإمام ابن الجوزي أو من الناسخ، فسرى ذلك الخطأ لجميع النسخ بعدها، إلى يومنا هذا، فإن كان ذلك كذلك من ابن الجوزي فنقول أن قوله: "..... ولا أعلم ورد من طريق من الطرق عن أبي نشيط، ولا الحلواني، ولا عن قالون أيضاً" كلام صحيح مستقيم، لأنه لا توجد رواية في بطون كتب القراءات تذكر خلافاً لقالون وفقاً،

وأما إن كان التحريف من الناسخ، وأن ابن الجوزي أراد – في الوصل – فعلى هذا الاحتمال إشكالات أيضاً، فقول ابن الجوزي: ولا أعلم – أي الخلف وصلاً – ورد من طريق من الطرق عن أبي نشيط، ولا الحلواني بل، ولا عن قالون: " فهو عجيب من الإمام ! فقد نص الإمام الداني في جامعه بثبوت تلك الرواية من طريقين لقالون وهما: أبو نشيط، والشحام، من قراءته على أبي الفتح عن عبد الباقي، والأولى من طريق التيسير فقال: " وروى ابن عبد الرزاق <sup>(١)</sup> أداءً عن أبي العباس الرازبي <sup>(٢)</sup> عن الحلواني عن قالون أنه أثبت الياء فيهما في الوصل، وقرأهما أنا على أبي الفتح في رواية إسماعيل <sup>(٣)</sup>، والمسيبي <sup>(٤)</sup>، و قالون من طرقيهم عن قراءته على عبد الباقي بن الحسن عن أصحابه بالوجهين الإثبات والحدف، وعن قراءته على عبد الله بن الحسين عن أصحابه بالحذف لا غير <sup>(٥)</sup>.

فهذا النص أفاد ثبوت هذه الرواية عن قالون مشاركاً غيره من الرواة كالمسيبي وإسماعيل، وورش، فقول الداني: " وقالون من طرقيهم " فطريق قالون من خلال قراءة الداني على أبي الفتاح عن عبد الباقي تمثلت في أبي نشيط، والشحام، كما بين ذلك في ذكر الأسانيد نصاً وأداءً <sup>(٦)</sup>.

(١) إبراهيم بن عبد الرزاق العجلاني الأنطاكي ، مات سنة ٣٣٩ هـ ، الغاية ٢/١٧.

(٢) محمد بن أحمد أبو العباس الرازبي ، عرض على الحلواني ، الغاية ٢/٩٤.

(٣) إسماعيل بن جعفر الأننصاري مات سنة ١٨٠ هـ ، الغاية ١٦٣.

(٤) إسحق بن محمد المخزومي ، مات سنة ٢٠٦ هـ الغاية ١/١٥٧.

(٥) الجامع: ٤/٥٥٨.

(٦) الجامع ١/٢٨٩.

وقال الداني في مفردة نافع: " وقد خَيَّرْنِي فارس بن أحمد بين الإثبات والمحذف في قوله في غافر: ﴿الثَّلَاق﴾ و﴿الثَّنَادِ﴾ فقرأت ذلك عليه بالوجهين، ومحذف الياء بعد هذه الموضع فيسائر ما أثبتها فيه ورش من جملة الياءات " <sup>(١)</sup> - وكذا في كتاب المفردات <sup>(٢)</sup>.

قلت: وطريقه هنا عن أبي نشيط كما بين في المفردة <sup>(٣)</sup>.

وهذا الإمام ابن الباذش <sup>(٤)</sup>: ينص في الإقناع أنه قرأ لأبي نشيط عن قالون بالوجهين، الإثبات في الوصل، والمحذف في الحالين <sup>(٥)</sup>.

وكذا الإمام العثماني <sup>(٦)</sup> في كتابه الأوسط، يثبت الخلف لقالون وصلاً من طريق الحلواني من طريق أبي عون الواسطي <sup>(٧) . (٨)</sup>

وإذا أضفنا ثبوت هذا الخلف من طريق أبي العباس الرازي عن الحلواني كما سبق في جامع البيان فهذه أربعة طرق عن قالون أثبتت الخلف عن قالون، والانفراد كما هو معروف عدم مشاركة أحد الرواة ذلك الرواية فيما روى.

وأما قول ابن الجوزي: " ..... ولا عن قالون أيضاً في طريق إلا من طريق أبي مروان عنه، وذكره الداني في جامعه عن العثماني ".

. (١) ص ١٠٨.

. (٢) ص ١٠٠.

. (٣) ص ٨٦.

. (٤) أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري، مات سنة ٤٥٥ هـ ، الغاية ١/٨٣.

. (٥) ص ٤١٥.

. (٦) أبو محمد الحسن بن علي بن سعيد العماني ، الغاية ١/٢٢٣.

. (٧) محمد بن عمر بن عون الواسطي ، مات نحو ٢٦٠ هـ ، الغاية ٢/٢٢١.

. (٨) ص ٤٥١.

قلت والعجيب هنا اقتصار الإمام ابن الجزري على طريق أبي مروان فقط على الرغم من أنَّ الإمام الداني ذكر معه عن قالون عبد الله بن فليح <sup>(١)</sup> <sup>(٢)</sup>، وكلا الطريقين خارجان عن طرق التيسير، والشاطبية، وطيبة النشر، وأصلهما.

ويعلو هذا الإشكال أيضاً إشكال آخر، وهو أنَّ الإمام الداني عندما ذكر طريق أبي مروان بين أنَّ هذه الرواية كانت بطريق الإخبار عن الحروف لا العرض، والأداء، وكشف أن قالون حدثَ أبا مروان عن نافع بالأصول فقط من هذه الطريق <sup>(٣)</sup>.

وأما قول الإمام ابن الجزري: "..... وسائر الرواة عن قالون على خلافه - أي الإثبات والحدف وصلاً - كـ..... أحمد بن صالح، وإسماعيل القاضي، والحسن بن علي الشحام .... ومحمد بن هارون المروزي ..... وعبد الله بن فليح، وغيرهم" <sup>(٤)</sup>.

فهذا مخالف لنصوص أئمة القراءات في كتبهم، فقد نص غير واحد بثبوت الخلف عن هؤلاء بما ينقض كلام الإمام ابن الجزري.

فهذا الإمام ابن مجاهد، يثبت الخلف لقالون من طريق أحمد بن صالح فيقول: " وختلفوا في إثبات الياء، وحذفها من قوله تعالى ﴿يَوْمَ الْنَّلَاقِ﴾، و﴿يَوْمَ الْثَّنَاءِ﴾ ... فقال أحمد بن صالح عن ورش، وقالون .... عن نافع ﴿يَوْمَ الْنَّلَاقِ﴾ يثبت الياء في الوصل، وكذلك قال عن ورش، وقالون ﴿يَوْمَ الْثَّنَاءِ﴾ بباء" <sup>(٥)</sup>.

(١) عبد الله بن فليح أبو محمد المدي، غایة النهاية ٤٤١/٢.

(٢) الجامع: ١٥٥٧/٢.

(٣) المصدر السابق: ٢٩٣/٤.

(٤) النشر: ١٩١/٢.

(٥) كتاب السبعة: ٥٦٨.

وكذا أبو الكرم الشهريوري<sup>(١)</sup> صاحب المصباح، ينص على الإثبات، وصلاً عن قالون من طريق أحمد بن صالح<sup>(٢)</sup>.

وقال المذلي: " زاد ورش، وأحمد بن صالح عن قالون بالياء "<sup>(٣)</sup>.

وقال الإمام الداني عن بقية الرواة بإثبات الحلف لقالون: " وروى عنه القاضي إسماعيل بن إسحاق، وسالم بن هارون<sup>(٤)</sup>، والعثماني، والحلواني، وأبو نشيط، والحسن بن علي الشحام باء في الوصل، وبغير باء في الوقف ".<sup>(٥)</sup>

وقال عن عبد الله بن فليح: " واختلف عن نافع فيهما فروي عنه ورش أنه أثبتها في الوصل، وحذفها في الوقف، وكذلك روى .... عبد الله بن فليح، وأبو مروان العثماني عن قالون.<sup>(٦)</sup>

(١) المبارك بن الحسن بن أحمد فتحان ، مات سنة ٥٥٥ هـ الغاية ٢٢٠/٢.

(٢) ٢١٤/٣ .

(٣) الكامل: ٤٣٨ .

(٤) جامع البيان: ٤/٥٥٧ .

(٥) المصدر السابق.

وقال شيخ الإمام ابن الجوزي في بستان الهداة<sup>(١)</sup> مثبتاً خلف قالون: " وعن قالون في ذلك خلف".<sup>(٢)</sup>

قلت: فكل هذه النصوص، والآثار فيما أسننته الكتب عن أصحابها أثبت خلاف ما ذكره الإمام ابن الجوزي، فلعل النسخة التي وقعت لابن الجوزي من كتاب الجامع للداراني فيها طمس أو سقط، أو تحرير، والله أعلم.

وقد أثبتت هذا الخلف غير واحد من الأئمة.<sup>(٣)</sup>.

وأما من أصحاب التحريرات على طيبة النشر فكان الشيخ الأزمي<sup>(٤)</sup> هو أول الوافصلين لهذا الحرف في البدائع<sup>(٥)</sup> ، وتبعد على ذلك الشيخ المتولي في روضه،<sup>(٦)</sup> وتبعهما على ذلك صاحب الفريدة<sup>(٧)</sup> ، فقلت: والعجيب من الشيختين الكريمين الأزميري والمتولي عدم تعرضهما لنص ابن الجوزي في النشر ! والسبب في ذلك والله أعلم، أنَّ النسخة التي بين أيديهما فيها لفظ " في الوقف " فرواية الخلف في الوقف لقالون لا تعنيهما بشيء؛ لأنَّ ابن الجوزي قد أشبعها بحثاً، ونقضاً، وعليه فالذى يعنيهما ما لقالون وصلاً، فلما سكت في النشر عن الوصل - سبب الخطأ الواقع - وجد الشيخ الأزميري تلك الرواية في التيسير،

(١) في اختلاف الأئمة والرواية في القراءات الثلاث عشرة، و اختيار اليزيدي.

(٢) ٤١٧/٢.

(٣) كالقباقبي في إيضاحه ص ٦٣٧ ، والنشر في البدور ٢٦٠/٢ ، والإمام السخاوي في فتحه ٦١٩/١ ، والإمام الجعري في كنزه ورقة ١٤٣ ، والإمام الفاسي في الآلي ٥٧٩/١ ، وابن القاضي في سراجه ١٤٥ والحاكمي في نجومه ورقة ٢٧ ، والإمام أبو شامة في إبراز المعاني ٢٦٩/٢ ، وشعلة في كنزه ٢٥٣ ، والمنتخب المداني في درته ورقة ٢٣٥ .

(٤) مصطفى بن عبد الرحمن الأزميري ، معجم المؤلفين ، ٨٦٩/٣ .

(٥) ورقة: ٥٠٣-٥٠٤ .

(٦) ص ٣٤٣ .

(٧) الشيخ محمد بن إبراهيم، انظر: فريدة الدهر ٤/٢٩٨ .

والشاطبية، وأن الداني نص على قراءة ذلك، فنظمها الشاطبي في حرزه، فلو كانت النسخة التي بين أيديهما بلفظ "في الوصل" فلن يثبت الأزميري شيئاً نقشه ابن الجزري، ونص بعدم معرفته لذلك الوجه في طريق من الطرق إلا من طريق خارجة عن طرق التيسير والشاطبية وطيبة النشر، وأصلها، وعلى كل حال، فإن الإشكالات باقية على الاحتمالين لابن الجزري، فتكون نصوص الإمام الداني، وبقية نصوص ما قدمنا عن الأئمة هي الأثبت، والأحوط، والتي بيّنت ثبوت هذا الخلف عن قالون من طريق أبي نشيط، وهو طريق التيسير، وشاركه في ذلك الشحام، والحلواني، وأحمد بن صالح، وإسماعيل القاضي، وغيرهم كما أوضحت ذلك.

وهذه الكثرة تنافي الانفراد، الذي ذكره ابن الجزري، وبالله التوفيق.

## الوجه العاشر: الخطاب في ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾<sup>(١)</sup> للدوري أبي عمرو.

جَوَزَ الشِّيْخُ الْمَتْوَلِيُّ فِي رَوْضَهِ الْقِرَاءَةِ بِهَذَا الْوَجْهِ لِلدُّورِيِّ فَقَالَ: "إِنْ قَرَئَ بِالْخَطَابِ لِلدُّورِيِّ تَعْيِنَ تَقْلِيلَ ﴿مُوسَى﴾، ﴿عِيسَى﴾، ﴿يَحْيَى﴾، مَعَ فَتْحِ غَيْرِهَا مِنْ بَابِ فَعْلِيٍّ"<sup>(٢)</sup> وَقَالَ نَاظِمًاً:

"ولابن العلا الوجهان في تعقلون قل

فموسى وعيسى ثم يحيى فقللا<sup>(٣)</sup> وإن كنت للدوري فيه مخاطبا

قلت: وذلك لأن ابن الجزري قال في النشر: "والوجهان صحيحان عن أبي عمرو ..."<sup>(٤)</sup>

وقد بيّنت فيما سبق أنَّ أَصْحَابَ التَّحْرِيرَاتِ يَأْخُذُونَ بِكُلِّ مَا صَحَّ مِنْ طَرْقِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ، حَتَّىٰ وَلَوْ لَمْ يَقْرَأْ بِهِ، فَقَدْ بَيَّنَ ابْنُ الْجَزْرِيَّ فِي نَسْرِهِ أَنَّ الْخَلْفَ فِي ﴿تَعْقِلُونَ﴾ لِأَبِي عَمْرَو، وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا، لِكُلِّ النَّصِّ، وَالْأَدَاءِ عِنْدِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ بِالْخَلْفِ مُوقَوفٌ عَلَىٰ رَوَايَةِ السُّوْسِيِّ، فَيَكُونُ لِلدُّورِيِّ وَجْهُ الْغَيْبِ فَقْطًا، فَقَالَ فِي نَسْرِهِ:

"..... قلت: والوجهان صحيحان عن أبي عمرو من هذه الطرق، ومن غيرها، إلا إنَّ الأشهر عنه الغيب، وبهما آخذ في رواية السوسي؛ لثبوت ذلك عندي عنه نصاً، وأداءً، وبالخطاب قرأ الباقيون"<sup>(٥)</sup>؛ لذا قصر في طبيته نقل الخلاف عن السوسي فقال:

..... طب ياسرا<sup>(٦)</sup>

(١) القصص: ٦٠.

(٢) الروض: ٥٠٢.

(٣) الروض: ٥٠١.

(٤) النشر: ٣٤٤/٢.

(٥) النشر: ٣٤٤/٢.

(٦) طيبة النشر: ٩٠.

الوجهان الحادي عشر والثاني عشر: الغنة على إسكان **﴿بَارِيْكُم﴾**<sup>(١)</sup> مع القصر مع بين بين، والغنة على إسكان **﴿بَارِيْكُم﴾** مع المد مع بين بين. كلاهما للسوسي

فقد منع الشيخ الأزميري هذين الوجهان للسوسي، في كتابه البدائع<sup>(٢)</sup> ، وبه سارت الركبان بعده من سنة (١٤٥٦هـ) ، وحتى عصر الشيخ المتولي (١٣١٣هـ) الذي نبه في روضه بأنه لا وجه لمنع الأزميري لهذا الوجه، بعد أن تبع الأزميري ردحاً من الرمان فقال رحمة الله: "تنبيه، لا وجه لمنع الغنة، على وجه الإسكان مع القصر مع بين بين، لأنها تأتي للسوسي من غاية أبي العلا<sup>(٣)</sup> ، ولأبي عمرو من الكامل<sup>(٤)</sup> ، ولا وجه أيضاً لتركها على الإسكان مع المد مع بين بين للسوسي، من غاية أبي العلا، ولأبي عمرو بن الكامل، نعلم من هذا أنها متحتمة للسوسي على هذا الوجه ..... خلافاً لما مشينا عليه تبعاً للأزميري، ولم أصل إلى هذا التأمل إلا الآن"<sup>(٥)</sup>.

الوجه الثالث عشر: ترك الغنة مع إظهار **﴿الكِتَابَ يَأْيِدِيهِم﴾**<sup>(٦)</sup> وإدغام **﴿أَنَّكُمْ﴾**<sup>(٧)</sup> مع القصر وإثبات الماء.

منع هذا الوجه لرويس الشيخ الأزميري أيضاً؛ لأنه كما بين الشيخ المتولي لم يجد في غاية ابن مهران سوى الغنة، بينما نص صاحب النشر على الخلف فيها فأدى ذلك أن منع الشيخ الأزميري لهذا الوجه فقال المتولي: "..... منع الأزميري وجه عدم الغنة، مع إظهار

(١) البقرة: ٥٤.

(٢) ٦٨/١.

(٣) ٢٦٠/١ ، ١٧٥/١ ، ٤٠٨/٤.

(٤) ص ٣٢٩ - ٣٤٦.

(٥) ص ٣٠٦.

(٦) البقرة: ٧٩.

(٧) البقرة: ٥١.

﴿الْكِتَبَ﴾، والقصر، وإدغام ﴿أَتَحَدَّثُمْ﴾ مع إثبات الهاء؛ لأنه من غاية ابن مهران<sup>(١)</sup>، ولم يجد فيها سوى الغنة خلافاً لما في النشر<sup>(٢)</sup> من ذكره الغنة وعدمها " <sup>(٣)</sup> .

**الوجه الرابع عشر: الصلة في ﴿وَيَتَّقَهُ﴾<sup>(٤)</sup> على سكت المد والساكن المنفصل خلاد.**

قال المتولي: "إذا ابتدأت من قوله تعالى ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٥)</sup> أتيت بسكت المد، والساكن المنفصلين فقط، مع إسكان (الهاء) من غاية أبي العلاء<sup>(٦)</sup>، ومع الصلة من التجريد<sup>(٧)</sup> عن عبد الباقي<sup>(٨)</sup>، هذا هو الصواب خلافاً لما مشينا عليه سابقاً منع ذلك مع الصلة فأعلم"<sup>(٩)</sup>.

**الوجه الخامس عشر : الإدغام الكبير للإمام يعقوب بتمامه**

(١) ص ١٥٣

(٢) ١٤/٢ ، ١٠/٢

(٣) الروض: ٣١٤

(٤) النور: ٥٢

(٥) النور: ٥١

(٦) ٣٨٤/٢

(٧) ص ٢٧٤

(٨) عبد الباقي بن الحسن بن أحمد أبو الحسن الخراساني، مات سنة ٤٠١ هـ، غاية النهاية ٣٥٦/١

(٩) الروض: ٤٨٨

فهذه الرواية منقطعة أداء وطريقاً إلا الموضع التي ذكرها الإمام ابن الجوزي في النشر ، وطيبة النشر، وأما باقي الباب من الإدغام الكبير فالمخصوص به الإمام أبي عمرو البصري فقط وقد أخذ المحررون عن الإمام ابن الجوزي من قوله في طيبة النشر.

وقيل عن يعقوب ما لابن العلا بأنه نص في المثلية فاشترك في الإدغام الكبير معه فيما يزيد على ألف ومائتين وست وسبعين حرف، وهذا ما لا يصح مطلقاً والأدلة كما يلي : -

أن الإمام ابن الجوزي لم يذكر في باب الإدغام الكبير ليعقوب شيئاً من المدغم إلا الموضع المنصوص عليها لرويس ولوح وهي : ( الصاحب بالجنب ) ( رب تتمارى ) ( تتفكروا ) والقاف في القاف ( نسبحك كثيراً ) في خمسة أحرف وأربع كلمات في اثنين عشر حرفاً مثل ( لذهب بسمعهم ) واللام فيها اللام في ثمانية مواضع ، والهاء في الهاء في موضعين ، وثمانية مواضع اللام في اللام ، والعين في العين موضع واحد فهذا كل ما ذكره الإمام ابن الجوزي ليعقوب بتمامه موزعاً على الراويين ثم أردف الإمام ابن الجوزي بعد ذلك نصاً حكى فيه أن كل ما أدغمه أبو عمرو من المثلين والمتقاربين هو كذلك ليعقوب .

فقال : وجميع رواة يعقوب إدغام كل ما أدغمه أبو عمرو من حروف المعجم أي من المثلين والمتقاربين ، ذكره شيخ شيوخنا الأستاذ أبو حيان في كتابه : المطلوب في قراءة يعقوب ، وبه قرأنا على أصحابه عنه وربما أخذنا به عنه .

قلت : والذي يعن في نصوص ابن الجوزي يتبيّن له جلياً أن ابن الجوزي لما ذكر الإدغام الكبير ليعقوب خصه بكتاب المطلوب فقط لا يحياناً، وهذا الكتاب ليس من أصول النشر مطلقاً، ولم يذكره في مبحث الطرق الكبرى ، بل ولم يسند طريراً واحداً منه . وإنما ذكره هنا ، لأنّه قرأ على شيخه ابن الجندي إلى سورة النمل (٩٥/١) من هذا الكتاب . وقد ذكره ابن الجندي هذه المسألة أيضاً بأنّ ليعقوب ما لابن العلا ، ولكن من طريق الأهوazi عن الزبيري .

وأنت تعلم أنّ كتاب الأهوazi في قراءة يعقوب ليس من طريق النشر ، فهذا روایة أصلاً عن طرق النشر مطلقاً ، ثم إنك لو ثأمت أنّ ابن الجوزي لم يشرك يعقوب فيما أدغمه أبو عمرو في سائر الباب لا في النشر ولا طيبة النشر ولا سائر كتبه ، وإنما خصه بالمواضع

السابقة فقط ، ثم قال بعد أن أورد نص أبا حيان بأن ليعقوب ما لابن العلا قال وربما أخذنا عنه.

وربما هنا لم تكن عبشا من ابن الجزري ، ويؤيد ذلك في طيبة النشر : وقيل ليعقوب ما لابن العلا "

بلغظ (قيل) إشارة لكتاب المطلوب لأبي حيان، وما أورده شيخه ابن الجندي في بستان المداة، ولكن لم يسنده ولم يسند له طريقاً واحداً في سائر كتبه، فتأمل لفظ (قيل) قوله (ربما أخذنا به )

ثانياً : و حتى لا يبقى في النفس شيئاً وأن ابن الجزري لا يريد ليعقوب الإدغام الكبير كأبي عمرو إلا الموضع المذكورة أنه لا يوجد في طريق من الطرق، ولا كتاب من الكتب من ادعى إن ليعقوب ما لابن العلا سوى كتابي الأهوازي والمطلوب وكلاهما خارج عن طرق النشر ، وأنما ذكرهما ابن الجزري حكاية دون إسنادها للنشر .

ثالثاً : أن ابن الجزري قال في تقريب النشر ، أن أبا الكرم الشهرازوري صاحب المصباح هو من روى عن يعقوب ما لابن العلا .

قلت : وبالرجوع لكتاب المصباح ، لم يذكر أبو الكرم من طرق الكتاب عن يعقوب إلا ما ذكره الإمام ابن الجزري من الموضع السابقة .

وأن الذي وافق أبا عمرو البصري في جميع المدغم إنما كان في حرف واحد الباء في الباء في سائر القرآن كأبي عمرو البصري وهذه الرواية خارجة عن طريق النشر لأنها رواية أبي حسان وكذا ذكر إجماع رواة يعقوب على إدغام (الصاحب بالجنب ) فقط ، بل إن صاحب المصباح عندما ذكر الإدغام الكبير قال: ما سأذكره من الإدغام الكبير على مذهب أبي عمرو (٢٥٠/٢) بل إن صاحب المصباح وعند أول موضع فيه إدغام كبير وهو ( فيه هدى) قال : أدغمه أبو عمرو البصري والباقيون بالإظهار. ثم إنني تتبع كل مدغم في كل سورة في كل القرآن الكريم من كتاب المصباح ، فلم يذكر ليعقوب ولا مرة واحدة إلا الموضع اليسيرة التي ذكرها في فاتحة كلامه عن إدغام أبي عمرو في المواقف ، ولو أنه ذكر ليعقوب شيئاً لما خلت الطرق والتصوّص من المصباح ولظهر لنا ما أشار إليه ابن الجزري عن ذلك وما غفل عنه أبو الكرم.

ثالثاً : أن كل طرق النشر، وغير طرق النشر أجمعـت على أن الإدغام الكبير لأبي عمرو فقط ، وأن يعقوب وافقه فقط في الموضع السابق ذكرها وتلك الموضع بإجماع من سائر الطرق والكتب ما هو من طرق النشر أو خارجه سوى ما ذكره ابن الجزـي من الكتب الثلاثة وتبين أنها كلها خارجة عن طرق النشر إلا المصباح والذي خلت طرـقـه من إـشـراكـ يعقوب في الإدـغـامـ الذي لأـبيـ عمـروـ .

ثم إنـيـ تـبـعـتـ كـلـ الـكـتـبـ المـفـرـدةـ عنـ يـعـقوـبـ سـوـاءـ التـيـ ذـكـرـهـ اـبـنـ الجـزـيـ أوـ التـيـ لمـ يـذـكـرـهـ والـتـيـ ذـكـرـ فيـ بـعـضـهـ رـوـاـيـةـ الزـبـيرـيـ كـمـفـرـدـةـ اـبـنـ شـرـيـعـ وـتـبـيـنـ لـيـ خـلـوـ كـلـ الـكـتـبـ بـماـ فـيـهـ رـوـاـيـةـ الزـبـيرـيـ عـنـ إـدـغـامـ الـكـبـيرـ مـاـ خـلـاـ تـلـكـ الـمـوـاضـعـ التـيـ أـجـمـعـتـ عـلـيـهـ الـكـتـبـ وـالـطـرـقـ كـمـاـ فـيـ النـشـرـ،ـ بـلـ إـنـ شـيـخـ الـإـمـامـ اـبـنـ الجـزـيـ الـإـمـامـ اـبـنـ الجـنـدـيـ صـاحـبـ هـذـهـ رـوـاـيـةـ لـمـ يـسـنـدـ كـتـابـ الـمـطـلـوبـ فـيـ بـسـتـانـ الـهـدـاـةـ وـلـاـ مـنـ طـرـيـقـ وـاحـدـ،ـ وـهـذـاـ تـلـمـيـذـ الـإـمـامـ الجـنـدـيـ الـإـمـامـ اـبـنـ القـاصـحـ لـمـ يـذـكـرـ عـنـ يـعـقوـبـ إـلـاـ مـاـ ذـكـرـتـهـ الـكـتـبـ الـمـسـنـدـةـ فـقـطـ،ـ وـهـذـاـ إـلـمـامـ الـقـبـاـقـيـ تـلـمـيـذـ الـإـمـامـ اـبـنـ القـاصـحـ لـمـ يـذـكـرـ فـيـ كـتـابـهـ كـذـلـكـ شـيـئـاـ لـيـعـقوـبـ إـلـاـ مـاـ ذـكـرـهـ صـاحـبـ النـشـرـ،ـ فـقـالـ فـيـ كـتـابـهـ إـدـغـامـ الـكـبـيرـ فـلـأـبـيـ عـمـروـ وـالـزـبـيرـيـ فـقـطـ،ـ ثـمـ ذـكـرـ مـوـافـقـاتـ يـعـقوـبـ بـعـضـ تـلـكـ الـمـوـاضـعـ،ـ ثـمـ حـكـىـ مـاـ حـكـىـ شـيـخـ شـيـوخـهـ اـبـنـ الجـنـدـيـ أـنـ لـيـعـقوـبـ إـدـغـامـ الـكـبـيرـ مـثـلـ أـبـيـ عـمـروـ إـلـاـ أـنـهـ لـمـ يـسـنـدـ شـيـئـاـ وـأـسـنـدـ لـيـعـقوـبـ تـلـكـ الـمـوـاضـعـ الـيـسـيـرـةـ كـمـاـ فـيـ النـشـرـ.

### **الوجه السادس عشر : الإدغام الكبير لروح على التوسط**

ذكر شيخ المحررين – الشيخ المنصوري – هذا الوجه (ص ٦١) و ونص على الطريق فقال : ومع المد رواية الزبيري عن روح عن يعقوب ثم قال : فإن قلت : من أين يعلم أن الزبيري له : المد؟ قلت : طريق الزبيري عن روح من غاية أبي العلاء ، ومن الكامل وليس لهما إلا المد فتعين أن يكون له المد ، والله أعلم ص ٦٢ .

وتبعه على ذلك الإمام المتولي ص ٢١٠ وكل من أتى بعده وإلى يومنا هذا فقال في الروض : وقد أخذنا ليعقوب بالمد أيضا مع الإدغام، وطريق النشر هو الأول ولكن للزبيري عن روح من الكامل من طريقه خلافاً للأزميري ص ٢١٠

قلت : وهذا الوجه منقطع نصا وأداء من طريق النشر ، وبذلك يكون الشیخان الکرمیان قد خالفا النشر كما صرحت الشيخ المتولي آنفا ، وبالرجوع لنصوص الشیخین الکرمیین .

يتبيّن لنا ما يلي : -

- ١- أن ما استند عليه الشیخان في إثبات المد لروح على الإدغام الكبير من كتابي غایة الاختصار ، والکامل ونصوص النشر لابن الجزری .

فاما الغایة لأبی العلا : فليس كما أراد الشیخان إذ إن صاحب الغایة لم يذكر الإدغام الكبير إلا لأبی عمرو البصري فقط من المثلین والمتقاربین والمتجانسین مما مجموعه ١٢٩٦ حرفاً ذكرها أبو العلا ، وخص بها أبو عمرو البصري تصريحًا دون يعقوب ، ثم عطف أبو العلا بذكر ما أدغمه يعقوب فلروح خمسة حروف فقط ، الباء في الباء في موضعين ، والكاف في الكاف في ثلاثة مواضع فقط وشاركه رویس في الباء في الباء ، وزاد له اللام في اللام ، والهاء في الهاء في عشرة مواضع ليعقوب بتمامه من جميع طرق يعقوب في الغایة وعليه ينتفي الإدغام الكبير على المد ليعقوب إلا الموضع التي ذكرها أبو العلا ، وهي ما أشار إليها ابن الجزری في طيبة النشر وبالصاحب .. بل تمارى ظن أنساب غبی وهي نص ما ذكره في النشر عن غایة أبی العلا (٣٠٠/١) .

وأما كتاب الکامل للهذلی : فوجه الانقطاع نصاً وأداء من جهتين:

الأولى: عدم ذكر الإمام الهذلی الإدغام الكبير إلا لأبی عمرو البصري فقط دون يعقوب، وما ذكره عن يعقوب من الإدغام الكبير هو بعنه ما ذكره أبو العلا ، وابن الجزری في النشر وطيبة النشر. إذ أن الإمام الهذلی صرّح بأن ١٢٧٢ حرفاً من المدغم لأبی عمرو فقط دون يعقوب وأما ما ذكره ليعقوب بتمامه فلا يتجاوز تلك الموضع المحدودة التي ساقها أبو العلا، ونص عليها الإمام ابن الجزری في النشر والطيبة.

الثاني : أن طريق الزبیری من الکامل وهو الذي اعتمد عليه الشیخان الکریمان في إثبات الإدغام الكبير على المد غير ثابت، وغير مسند في الکامل، لأن الذي في الکامل رواية الزبیری عن ابن وهب عن روح ، وليس كما أورد ابن الجزری عن الزبیری عن روح ، فإذاً أن يكون سقط في الکامل في نسخة الإمام ابن الجزری ، أو أن تكون هذه الطريقة اختياراً من ابن الجزری لصحة قراءة الزبیری على روح أيضاً، إلا أنها غير مسندة في الکامل، وحتى لو أنها

مسندة عند ابن الجوزي ، فإن كتاب الكامل يضاد هذا الإدغام ؟ على المد لخلوه من الإدغام الكبير ليعقوب ما خلا الموضع المشار لها والتي لا تتجاوز عد الأصابع .

ثم إن المتأمل لنصوص النشر يجد أن ابن الجوزي عندما ذكر الإدغام الكبير إنما خصه بأبي عمرو البصري فقط ، وأثبتت ليعقوب ما أثبتته العلماء السابقين بنفس الموضع التي ذكرها صاحب الغاية والكامل وبقية العلماء .

وشهاد طيبة النشر دليل على ذلك، وأما قول ابن الجوزي : (وقيل عن يعقوب ما لابن العلا ) . فإن هذا حكاية عن كتاب : المطلوب وبماقرأ ابن الجوزي دن أن يسنه في سائر كتبه كما بينا في حرف الإدغام الكبير ليعقوب بتمامه. وبهقرأ ابن الجوزي .

فقال: وجميع رواة يعقوب إدغام كل ما أدمجه أبو عمرو من حروف المعجم من المثلين والمترادفين وذكره شيخ شيوخنا أبو حيان في كتابه المطلوب في قراءة يعقوب وبهقرأنا على أصحابه ، وربما أخذنا عنه به ٣٠٢/١ .

والدليل الأكبر على صحة ما قلته بأن الإدغام الكبير ليعقوب ليس مثل أبي عمرو وليس من طريق النشر وإنما هو من المطلوب لأبي حيان فقط بدليل قول ابن الجوزي وبهقرأنا ، وربما أخذنا به وقوله في الطيبة. وقيل عن يعقوب ما لابن العلا هو خلو أصول النشر وطرقه وكذا ما ليس من طرق النشر من أن ليعقوب ما لابن العلا فكل الذي ذكروه ليعقوب ما نص عليه ابن الجوزي فقط من الموضع اليسيرة لروح ولوريث فقط فدل هذا أن حكاية الإجماع من كتاب المطلوب لأبي حيان، وهذا ما يفسر قول ابن الجوزي وربما أخذنا به وقوله في طيبة النشر: وقيل عن يعقوب ما لابن العلا .. والله أعلم .

قلت : وقوله : ربما أخذنا به ، دليل على قول ابن الجوزي في طيبة النشر: وقيل بصيغة التقليل، أي ربما نأخذ به، كما أنه لا يفوت على القارئ أن كتاب المطلوب ليس من أصول النشر .

قلت : ولعل فقد كتاب الكامل عند الشيفيين الجليلين هو السبب . في أخذهما برواية الزبيري إعتمادا على النشر ، والتي تبين أنها غير مسندة في النشر وإنما هي حكاية لا رواية.

لذا نجد الشيخ الأزميري يستدرك بعد أخذه بهذا الوجه فيقول : وقد أخذنا وجها ثامنا وهو الإدغام مع المد للزبيري عن روح ورويس ، وتقديم أنه ليس من طريق الطيبة ، فالصواب أنه يختص الإدغام الكبير بالقصر إلا ما ذكر بعينه في الطيبة.

قلت : ولا يفهم هنا أن الشيخ الأزميري قصد من روایة الزبیری خارجه عن طرق النشر أنها ليست فيه لا ، بل يقصد روایة إدغام الزبیری بدليل أنه قال : نعم الزبیری عن روح من طريق الطيبة لكن روایة الإدغام ليست من طريق الطيبة إذ لو كانت من طريقها لذكرها (أی ابن الجزری) بطريق الخلف.

قلت : ولو أن كتاب الكامل بين يدي الشيخ الأزميري لأخرج طريق الزبیری بتمامه من طرق النشر لكنه مفقود عنده فلم يطلع عليه .

## الوجه السابع عشر : الغنة لهشام طريق الحلواي:

منع الشيخ الأزميري وتبعه الشيخ المتولي (رحمه الله عليهما) وأسكنهما فسيح جناته — الغنة على المد للحلواي عن هشام ، وأن الجائز للحلواي فقط الغنة على القصر ، فأما الشيخ الأزميري فقال : وأما هشام فالغنة له على القصر للحلواي من المصباح ، وفي اللام فقط من تلخيص أبي عشر .

وقال الشيخ المتولي : ولا غنة له على المد ، لأنها من المصباح ، وفي اللام فقط من تلخيص أبي عشر ، وكلاهما من أصحاب القصر عن الجمال . ص ٢٠٣

وتبعها كل من أتى بعدهما من هم أتباع للمتولي كالشيخ ابن عامر والزيات وغيرهم بينما نجد أن من سبقهما لم يمنع شيئاً لهشام فهذا الشيخ المنصوري يقول : " وأما ابن عامر فالغنة على وجه القصر للحلواي من طريق ابن مهران ، وللخزاعي في المنتهي ، ومع المد للحلواي من طريق ابن مهران أيضاً ص ٦٤ " وتبعه العبيدي ص ٦٤ والإباري ، والخليجي ، والطباخ . أما أصحاب المنع فاستدلوا بأن الغنة من المصباح وتلخيص أبي عشر وهما أصحاب قصر . وأصحاب الجواز استدلوا بجواز الغنة على القصر والمد للحلواي لأنها من طريق ابن مهران والمنتهي للخزاعي على ما أفاد ابن الجزري في النشر عن ابن عامر .

## تفنيد الأقوال :

يرى الباحث أن الغنة لهشام من طريق الحلواي لم تثبت من طريق السندي إلا في اللام فقط ، من طريق أبي عشر ، وأما الراء فوجه منعه لا وجه له ، وذلك لأن كتاب المصباح الذي عول عليه الشیخان الجلیلان في إثبات الغنة في اللام والراء مع القصر ، طريق غير ثابت بل غير موجود في كتاب المصباح مطلقاً، إذ إن أبو الكرم لم يسند هذا الطريق أعني "الزیدی" عن النقاش إلا في طريق واحد فقط من مجموع أسانیده في القراءات العشر كلها في كتاب المصباح وهي أيضاً طريق الزیدی عن النقاش وتطابق لما استند إليه المحررون إلا أنها في المصباح عن دوري الكسائي فقط، وهي الوحيدة في كتاب المصباح عن الزیدی واسنادها ابن الجزري للحلواي عن هشام أي من طريق الزیدی عن النقاش وهو إسناد فيه اشكالات: الأول : أنه غير موجود في المصباح ولم يسنته أبو الكرم بل هو لدوري الكسائي فقط في رواية واحدة لا ثاني لها في كل أسانيد المصباح .

الثاني : أن كل الطرق عن الزيدyi أجمعت على عدم الغنة في اللام والراء هشام من طريق الجمال .

الثالث : أننا لو سلمنا بوجود هذه الطريق ، فأنما ستصبح انفراداً لإجماع الطرق عن الزيدyi بعدم الغنة ، ويزيد هذا الانفراد ضعفاً أن بقية الطرق غير الزيدyi أيضاً أجمعت على عدم الغنة كالشنبوذى والطبرى إلا في اللام .

وما يزيد هذا الانفراد ضعفاً هذا في حال ثبت هذا الطريق أيضاً أن الإمام ابن الجزري عندما ذكر الغنة في اللام والراء لابن عامر أثبتها فقط من طريق النهروانى ، من كتاب المستنير ، ولم يذكر كتاب المصباح ، ولا تلخيص أبي معاشر البطة في دلالة صريحة أن الغنة ليست من المصباح فكيف يغفل ابن الجزري عن طريق الغنة الوحيد من طرقه ويدرك ما خرج عن طرقه فالكتابان الوحيدان اللذان اعتمد عليهما الأزميري من طرق والمتأولى في إثبات الغنة في اللام والراء للحلواني هما المصباح وتلخيص أبي معاشر . فدل هذا أن ما أسنده الإمام ابن الجزري من طريق المصباح عن الزيدyi ، إنما قصد كتاب الروضة للمعدل فهي طريق الزيدyi عن النقاش ، ولعل النساخ كان لهم دورٌ في التصحيح أو الخطأ .

وأما اللذين أجازوا الغنة في اللام والراء على القصر والمد للحلواني فعمموا كالشيخ المنصوري وأتباعه ، فكان مستندهم في ذلك طريق ابن مهران من الغاية ، والمنتهى للخزاعي وجامع الدائى وأنت تنظر في أسانيد النشر فلا ترى هذه الكتب في طرق النشر أصلاً ، فاكتفى الشيخ المنصوري بظاهر كلام الجزري في النشر عندما أثبت الغنة لابن عامر من المستنير والغاية والمنتهى ، وجامع البيان وكل هذه الكتب ليست من طرق النشر وعليه نقول : أن الغنة للحلواني في اللام فقط من كتاب أبي معاشر الطبرى على القصر فقط ، وهذا هو الموفق لأسانيد النشر وطرقه وبالله التوفيق .

### الوجه الثامن عشر : سكت خلف على المد المنفصل:

قال الإمام المتولي : وأصحاب السكت في المد المنفصل دون المتصل حمزة وهم صاحب الوجيز خلف، وصاحب التجريد لخлад، وأبو العلا لهما لا يسكنون في الساكن المتصل بل يسكنون : في ( ال ، وشىء ، والساكن المتصل ) فقط .

فحينئذ يتبعن السكت في هذه الثلاثة ، ويكتنف في الساكن المتصل عند السكت في المد المنفصل دون المتصل .. ص ٢٧٩

قلت : أما هذا المぬ فهو خاص بخлад فقط ، وأما خلف فيجوز له ذلك لأن صاحب الوجيز ليس من طرق النشر كما ذكر المتولي بل هي رواية خارجة عن طرق النشر ، والصواب أنها من الموجز للأهوازي والموجز لا سكت فيه على المد، وعليه فيجوز خلف السكت على هذه الثلاثة على سكت المنفصل من غاية الاختصار، وعلى ترك السكت من الموجز وبالله التوفيق .

### الوجه التاسع عشر : السكت حمزة على (أل) وقفا بالتحقيق دون سكت

صرح الإمام ابن الجوزي في نشره بعدم ثبوت هذا الوجه ، فقال : ولا أعلم نصا في كتاب من الكتب ، ولا في طريق من الطرق عن حمزة ولا عن أصحاب عدم السكت على لام التعريف عن حمزة أو عن أحد من رواته حال الوصل مجمعون على النقل وقفا، ولا أعلم عن المتقدمين في ذلك خلافا منصوصا يعتمد عليه .

وتبعه شيخ الحرررين المنصوري، ثم الأزميري ، إلا أن الشيخ المتولي أبي ذلك التصريح ، وقال : وفيه نظر ص ٢٨١

ثم أخذ الشيخ يعمل فكره ويتمس نصوصا آخر تضهد نص ابن الجوزي ومنها :

١ - أن ابن الجوزي سكت عن ذكر بعض الأصول التي ذكرت التحقيق في المتوسط بزائد كالمهدوي.

٢ - أن ابن الجوزي ذكر في مسألة (أؤنبكم) التحقيق في الحمزة الثانية وهذا يقتضي التحقيق في (الأرض) ولا فرق بينهما، بل هو الأولى والمقدم ، لتقدير انفصال اللام ، ولذلك دخلت في باب الساكن الآخر الذي ينقل إليه ورش.

٣- أن أتباع المنصوري والأزميري لابن الجزري وترجحهما للمنع كله مخالف لما نقله عن وجود التحقيق من المهدوية لوجود التحقيق في المتوسط بزائد مثل (ياء النداء وهاء التنبيه) وكذا تبصرة مكي وفيها تحقيق المتوسط؟

٤- أن ابن الجزري لم يتعرض لهذه المسألة، في كتابه التقريب فهذا دليل على شمول آل بالتحقيق وفقا .

ثم خلص الشيخ المتولي إلى أن عدم ذكر ابن الجزري لهذه المسألة في التقريب بأنها كنص صريح في تحويل الوقف بالتحقيق من غير سكت في (الارض) ونحوها ، وأن هذا الذي ينبغي الرجوع إليه في هذا الباب عليه لأنه الأخير من كلامه. ص ٢٨٣

قلت : وأنت ترى كيف لجأ الشيخ للقياس حتى يثبت التحقيق وفقا بدون سكت لمحنة، بتبع نصوص ابن الجزري في أمثلة مختلفة وتطويعها لكي يثبت ما يريد .

إلا أن الشيخ المتولي غاب عن نص ثمين لابن الجزري لم يشر إليه في روضه، حيث رجع الإمام ابن الجزري لهذه المسألة وأكد فيها أنه لا يجوز ولا يصح ولم يثبت الوقف بالتحقيق بدون سكت لمحنة فقال ولذلك لم يتأت له في نحو (الأرض، الإنسان) سوى وجهين : وهو النقل ، والسكت ، لأن الساكتين عنه على لام التعريف وصلا منهم من ينقل وفقا كأبي الفتح عن خلف، والجمهور عن حمزة ، ومنهم من لا ينقل من أجل تقدير انفصالة فيقيره على حاله كما لو وصل كابني غلبون، وأبي الطاهر صاحب العنوان، وأبن سفيان عن حمزة ، وكأبي الفتح عن خلاد فأنهم مجمعون على النقل وفقا ليس في ذلك خلاف .

قلت : فهذا نص صريح آخر ببيان الطرق، وهو ما غفل عنه الشيخ المتولي مرتين الأولى : هنا من النشر ، إذ لم يذكره البته في الروض .

ومرة أخرى : بفقده لكتاب التبصرة والمادي والإرشاد والمهدوية وهي الكتب التي اعتمد عليها في إثبات ما يريد إلا أنه اعتمد على نقول غيره فيها ، فهي كتب غير موجودة عنده وبالله التوفيق .

## الوجه العشرون: (السكت على المدود حمزة)

اختار الإمام ابن الجزري عدم السكت على المد المنفصل والمتصل لحمزة بتمامه ليجمع بين النص والأداء والقياس، وأن ما ذهب إليه من هذا الاختيار هو ما عليه العمل في عصره ، فقال رحمه الله بعد أن بين طرق السكت، وأنه قرأ بكل تلك الطرق : "واختياري عنه السكت في غير حرف المد جمعا بين النص والأداء والقياس فقد روينا عن خلف وخلاد وغيرهما عن سليم عن حمزة قال : إذ مددت الحرف فالمد يجزئ من السكت قبل الهمز انتهى.

ثم استدل ابن الجزري بكلام الإمام أبي عمرو الداني فقال : " قال الحافظ أبو عمرو الداني : وهذا الذي قاله حمزة من أن المد يجزئ من السكت معنى حسن ، لطيف دال على وفور معرفته ، ونفاد بصيرته وذلك ..... ثم قال ابن الجزري " وهذا ظاهر واضح ، وعليه العمل ، والله أعلم ..

قلت : فهذا تصريح من الإمام ، واتباع ملن سبقه من أئمة الشأن الصابطين بترك السكت على المد ، لكن أصحاب التحريرات كالعادة يعملون كل شيء صح من طرق النشر، ولو لم يأخذ به الإمام ابن الجزري ، ولم يتبع من المحررين الإمام ابن الجزري إلا يوسف زاده أفندي، فانظر إلى حجم الأوجه التي ستلتفت لحمزة لو ترك الشيوخ اليوم هذا السكت وتبعوا الإمام ابن الجزري – والله أعلم -

وكذلك من الأوجه المنقطعة عن كتاب النشر وهي التي زادها المحررون عليه ولم يذكرها ابن الجزري في سائر كتبه ما يلي:-

فعلى الاجمال هي :

١ - (أنبت سبع سنابل) بالإظهار للصوري .

٢ - الإختلاس في (ترزقانه) على الهمز لابن وردان.

٣ - الصلة للداعوني في ( يؤده وأخواتها) .

٤ - الضم للنقاش في نحو (فتيلا انظر). وكذلك الكسر للمطوعي .

٥ - الإظهار للصوري في موضع الزخرف فقط في (أورثتموها) .

٦ - الاظهار لابن الأخرم في (بما رحبت ثم).

- ٧ - إمالة (أداركم) فقط في يونس لابن الأخرم.
- ٨ - التخفيف لابن عبдан عن الحلواني مع المد في ( ولاتبعان ) .
- ٩ - الإظهار للنقاش على التوسط في ( إذ في الدال ، إذ دخلت ) والإدغام للصوري مع السكت والإدغام للرملي في الكهف .
- ١٠ - الفتح للحلواني في ( خطئاً كبيراً ) من طريق الجمال .
- ١١ - التحقيق للصوري في ( أَسْجَدَ ) .
- ١٢ - الوصل في الأول مع القطع في الثاني لشعبه في ( آتوني ).
- ١٣ - الخطاب للصوري في ( على ما تصفون ).
- ١٤ - الخطاب للجمّال عن الحلواني في ( بما تفعلون ) النمل ٩١ .
- ١٥ - المد للمطوعي في ( الآتوها ) .
- ١٦ - فتح همزة ( منسأته ) لداجوني هشام .
- ١٧ - فتح الخاء في ( يخصمون ) لداجوني .
- ١٨ - الغيب في ( والذين يدعون ) للمطوعي .
- ١٩ - الإظهار في ( عذت بري ) هشام مع القصر.
- ٢٠ - التنوين للحلواني والمطوعي .
- ٢١ - الاستفهام لهشام مع القصر.
- ٢٢ - الفصل مع التسهيل لداجوني في ( أَذْهَبْتُمْ ) .
- ٢٣ - المد لداجوني في ( فآزره ) .
- ٢٤ - التذكير مع الرفع لداجوني في ( لا يكون دولة ) .
- ٢٥ - الإظهار للصوري في ( ولقد زينا).
- ٢٦ - الخطاب لابن ذكوان في ( قليلاً ما تؤمنون ) و ( تذكرون ).
- ٢٧ - الإدغام مع إبقاء الصفة مع المد في ( أَمْ نَخْلُقُكُمْ ) للسوسي.

- ٢٨ - الإدغام مع ابقاء الصفة خلف عن حمزة لم يسنده في النشر.
- ٢٩ - الصلة لروح في (يره).
- ٣٠ - فتح ذوات الراء للمطوعي عن الصوري.
- ٣١ - فتح (كافرين) للصوري.

وكل هذه الأوجه لم يذكرها ابن الجزري في النشر ولا طيبة النشر ولا تقريب النشر ولم يسندها ولكن زادها المحررون على النشر لصحتها من الطرق النشرية، ورتبوا عليها مئات الأوجه. وتبيّن أن هذه التحريرات دخلها الكثير من إعمال الفكر مما سبب الاضطراب بين المحررين، حتى وصل الحال بالقراءة لما لم يقرأه ابن الجزري، أو لم يصح عنه.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصبه أجمعين ،،

## الخاتمة

١. أن الخطأ والنسيان والغفلة لم تخلي منها كتب المحررين.
٢. أن الأساس الذي اعتمدته المحررون في كتبهم هو إعمال كل وجه صحي من طرق الإمام ابن الجزري، سواء قرأ به أم لم يقرأ ذكره في النشر أم لم يذكره، مما تسبب بعد ذلك في اختلافهم وتضارب تحريراتهم، وعدم مجيئها على نسق واحد.
٣. أن أصحاب التحريرات خالفوا الإمام ابن الجزري في كتبه، ونصوصه، وأقواله، فقرؤوا بما صرحاً بتركه وانقطاعه.

## فهرس المصادر

القرآن الكريم مصحف المدينة النبوية، جمع الملك فهد ، رواية حفص.

إتحاف فضلاء البشر لأحد البنا ، حققه دكتور شعبان إسماعيل ، دار عالم الكتب .

إرشاد المريد للضباع ، تحقيق: إبراهيم عطوة ، مكتبة البابي .

الإقناع في القراءات السبع ، لابن خلف ، تحقيق: المزیدی ، دار الفكر .

الأوسط في القراءات للحسن بن علي العماني ، تحقيق : دكتور عزة حسن ، دار الفكر .

الائتلاف في وجوه الاختلاف، ليوسف زاده ، مكتبة أولاد الشيخ : القاهرة .

إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز ، للقباقي ، تحقيق: دكتور أحمد شكري، دار عمار.

بدائع البرهان ، للأزميري ، مخطوط ، القاهرة .

بستان المداة ، لأبي بكر الجندي ، تحقيق: دكتور حسين العواجي، دار الزمان .

التبصرة في القراءات السبع، مكي القيسى ، تحقيق: جمال شرف ، دار الصحابة .

التجريـد لبغـةـ المـريـدـ فيـ القراءـاتـ السـبعـ ، لـلـفحـامـ ، تـحـقـيقـ: دـكـتوـرـ ضـارـيـ الدـوـرـيـ، دـارـ عـمـارـ.

تـحـيـرـ التـيـسـيرـ ، لـابـنـ الجـزـرـيـ ، دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـةـ : بيـرـوـتـ .

تـحـيـرـ الطـرـقـ وـالـرـوـاـيـاتـ ، لـلـمـنـصـورـيـ، تـحـقـيقـ: دـكـتوـرـ خـالـدـ أـبـوـ الـجـوـدـ ، مـكـتـبـةـ أـولـادـ الشـيـخـ .

التذكرة ، لابن غلبون، تـحـقـيقـ: دـكـتوـرـ سـعـيدـ زـعـيمـيـ ، دـارـ الـكـتـبـ : بيـرـوـتـ.

تقـرـيبـ النـشـرـ ، لـابـنـ الجـزـرـيـ، تـحـقـيقـ: إـبـرـاهـيمـ عـوضـ، دـارـ الـحـدـيـثـ.

التلخيص لأبي عشر الطبرى ، تحقيق: محمد موسى ، الجماعة الخيرية بجدة .

تلخيص العبارات ، لابن بليمة ، تحقيق: جمال شرف .

جامع البيان في القراءات السبع للداني ، رسائل جامعية ، جامعة الشارقة .

الروض النضير ، محمد المتولي ، تحقيق : خالد أبو النجود.

روضـةـ الـمـعـدـلـ ، مـخـطـوـطـ ، القـاهـرـةـ .

حرز الأماني ، للإمام الشاطبي ، مكتبة در الهدى ،

شرح طيبة النشر ، لابن الناظم، ضبط : أنس مهرة ، دار الكتب .

شرح طيبة النشر ، للنويري ، تحقيق: عبد الفتاح أبو سنة، القاهرة .  
طيبة النشر ، لابن الجزري، ضبط محمد الرعبي ، مكتبة دار المدى.  
العنوان في القراءات السبع ، لأبي طاهر الأندلسى ، تحقيق: دكتور زهير .  
الغاية في القراءات العشر ، لابن مهران، تحقيق: محمد غياث.  
غاية الاختصار ، للهمداني ، تحقيق: دكتور أشرف طلعت ، الجماعة الخيرية .  
غاية النهاية فيه طبقات القراء لابن الجزري، عني بنشره: ج براجستاسر ، دار الكتب ،  
بيروت .  
فريدة الدهر في تأصيل القراءات العشر ، للشيخ محمد سالم ، دار البيان العربي.  
القول الأصدق في بيان ما خالف فيه الأصبهاني الأزرق للضباع ، المكتبة الأزهرية  
المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر ، لأبي الكرم الشهريوري ، تحقيق: غزال ، دار  
الحديث .  
معجم مقاييس اللغة لابن فارس ، تحقيق: عبد السلام هرون، دار الجليل .  
معرفة القراء الكبار ، للإمام الذهبي.  
المفردات للراغب الأصفهاني .  
مفردة الإمام نافع ، للإمام الداني، مخطوط.  
النشر في القراءات العشر لابن الجزري . دار الكتب العلمية .  
كتاب السبعة لابن مجاهد، تحقيق: دكتور شوقي ضيف.  
فتح المعطي وغنية المقرئ للمتولي، تصحيح: السيدات أحمد ، المكتبة الأزهرية.  
مرشد الأعزاء إلى شرح رسالة حمزة، لعبدالفتاح القاضي ، مكتبة تاج .  
تحرييات الطيبة على ما جاء في عمدة العرفان لجمال شرف، دار الصحابة.  
جامع الخيرات للسمندوي ، وزارة الأوقاف الكويت.  
منظومة ريح المريد في تحرييات الشاطبية ، للإبياري ، مكتبة أولاد الشيخ .  
المفردات السبع لأبي عمرو الداني ، تحقيق النحاس ، دار الصحابة.

## فهرس المحتوى

الصفحة	الموضوع
٢	المقدمة
٢	سبب اختيار الموضوع
٢	أهمية الموضوع
٣	التمهيد
٣	التعريف بمصطلح البحث
٤	التعريف بابن الجزري
٤	التعريف بعلماء التحريرات
٥	بين يدي التطبيق لأهم الأوجه المنقطعة أداءً بين ابن الجزري والمحررين
٦٦	الخاتمة
٦٧	فهرس المصادر
٦٩	فهرس المحتوى